

Distr.
GENERALE/CN.4/1998/85
4 February 1998
ARABIC
Original: ENGLISHالمجلس الاقتصادي
والاجتماعيلجنة حقوق الإنسان
الدورة الرابعة والخمسون
البند ١٤ من جدول الأعمال المؤقت

فعالية عمل الهيئات المنشأة بموجب صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

المحتويات

الصفحة	الفقرات	المحتويات
٢	٤ - ١	مقدمة
		ملخص توصيات الخبير المستقل، والتعليقات الواردة، وآراء الأمين العام بشأنها
٣	١٣٣ - ٥	أولاً -
		ثانياً -
٣	١٩ - ٥	ألف - نحو التصديق العالمي
٦	٣١ - ٢٠	باء - مشكلة التقارير التي تأخر تقديمها كثيراً
٨	٣٤ - ٣٢	جيم - معالجة مسألة تقديم التقارير في حينها
٩	٤٥ - ٣٥	دال - المشاكل فيما يتعلق بالوثائق
١١	٤٩ - ٤٦	هاء - تطوير واستخدام قواعد البيانات الالكترونية
١٢	٥٧ - ٥٠	واو - شؤون الإعلام
١٤	٦٨ - ٥٨	زاي - الخدمات الاستشارية
١٧	٧٤ - ٦٩	حاء - التقارير الخاصة
١٨	٩٨ - ٧٥	طاء - توحيد التقارير والهيئات التعاقدية
٢٤	١٠٣ - ٩٩	ياء - تعديل المعاهدات
٢٥	١٠٨ - ١٠٤	كاف - مسألة اللغات
٢٦	١١٢ - ١٠٩	لام - التعاون مع الوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى
٢٧	١١٨ - ١١٣	ميم - نوعية الملاحظات الختامية
٢٨	١٣٣ - ١١٩	نون - مسائل أخرى

أولاً - مقدمة

١- تولى السيد فيليب ألتون خلال الفترة من عام ١٩٨٩ إلى عام ١٩٩٢ إجراء الدراسة الأصلية بشأن فعالية عمل الهيئات القائمة والمرتبطة المنشأة بموجب صكوك الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وذلك عملاً بقرار الجمعية العامة ١١٥/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٧/١٩٨٩، ثم أحيلت هذه الدراسة إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/44/668، المرفق.

٢- وقد طلبت الجمعية العامة، في قرارها ٤٧/١١١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، استيفاء التقرير لعرضه على الدورة الخمسين للجنة حقوق الإنسان وتقديم تقرير مؤقت إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والأربعين على أن يتاح للمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٩٣. وعملاً بذلك القرار، فضلاً عن قرار لجنة حقوق الإنسان ١٦/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٣، تعهد السيد ألتون باستيفاء دراسته الأصلية وقدّم تقريراً مؤقتاً بشأنها في الوثيقة A/CONF.157/PC/62/Add.11/Rev.1 وتقريراً نهائياً في الوثيقة E/CN.4/1997/74 قُدم إلى الدورة الثالثة والخمسين للجنة حقوق الإنسان المعقودة في عام ١٩٩٧. ودعت لجنة حقوق الإنسان الأمين العام، بمقررها ١٠٥/١٩٩٧، إلى التماس آراء هيئات الأمم المتحدة، والحكومات، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، والأشخاص المهمتين بالأمر بشأن تقرير الخبير المستقل وتقديم تقرير عن ذلك إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والخمسين، بما في ذلك آراء الأمين العام نفسه بشأن الآثار القانونية والإدارية وغير ذلك من الآثار المترتبة على التوصيات الواردة في التقرير.

٣- ويتضمن هذا التقرير ملخصاً للتعليقات والملاحظات التي قدمتها تلك الجهات التي استشيرت عملاً بالمقرر ١٠٥/١٩٩٧، فضلاً عن آراء الأمين العام بشأن الآثار القانونية والإدارية وغيرها من الآثار المترتبة على التوصيات الواردة في التقرير، حيثما يكون ذلك مناسباً. ومن أجل تيسير المناقشة، يعرض هذا التقرير القضايا التي أثّرت والتوصيات التي قدمت من قبل الخبير المستقل ويلخص الردود الواردة بصدد كل منها.

٤- وقد وردت تعليقات من حكومات استراليا وكندا وقبرص وفنلندا وإسرائيل وهولندا والنرويج وجمهورية كوريا. أما إدارات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي قدمت تعليقات فهي: شعبة منع الجريمة والقضاء الجنائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة العمل الدولية. ووردت آراء من المنظمات غير الحكومية التالية: لجنة الكنائس من أجل اللاجئين، والمجلس الأعلى لقبائل الاكري (كوبيك)، ومنظمة "الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين"، ومجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل. كما وردت تعليقات من عدد من "الأشخاص المهمتين بالأمر"، بالمعنى المقصود في مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٥/١٩٩٧: السيد ليو زواك والسيدة إنيك بوريفيجن، وهما باحثان في المعهد الهولندي لحقوق الإنسان؛ والسيد مايكل أوفلاهرتي، وهو مختص/مؤلف في مجال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان؛ والسيد كريغ سكوت أستاذ القانون في جامعة تورنتو. وتتوفر في ملفات الأمانة النصوص الكاملة لجميع التعليقات التي وردت. وبالإضافة إلى ذلك، ناقش الاجتماع السابع لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، المعقود في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، مناقشة مفصلة مسألة تحسين عمل الهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان. وقد تناول رؤساء هذه الهيئات في اجتماعهم الثامن المعقود في أيلول/سبتمبر ١٩٩٧ التوصيات الواردة في التقرير الختامي للخبير المستقل. وترد استنتاجاتهم في مرفقي الوثيقتين A/51/482 و A/52/507 على التوالي، وينبغي قراءة تلك الاستنتاجات مقترنة بهذا التقرير.

ثانياً - ملخص توصيات الخبير المستقل، والتعليقات الواردة، وآراء الأمين العام بشأنها

ألف - نحو التصديق العالمي

توصيات الخبير المستقل

5- يرى الخبير المستقل أن من شأن التصديق العالمي على المعاهدات الأساسية الست للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان أن يرسى أفضل أساس ممكن للمساواة الدولية الرامية إلى تعزيز احترام حقوق الإنسان. وقدم الخبير المستقل في تقريره النهائي أربع توصيات محددة هي: (أ) إجراء مشاورات مع الوكالات الدولية الرئيسية لاستكشاف إمكانات مشاركتها في حملة من أجل التصديق؛ و(ب) تعيين مستشارين خاصين معنيين بالتصديق وتقديم التقارير وتخصيص الأموال لهذه الأغراض؛ و(ج) دراسة تدابير خاصة لتبسيط عملية تقديم التقارير بالنسبة للدول قليلة السكان؛ و(د) إيلاء اهتمام خاص للفئات الهامة الأخرى من غير الأطراف (E/CN.4/1997/74، الفقرات ١٤ و ٣١-٣٥ و ١١١).

تعليقات الحكومات

6- ذكرت حكومة استراليا أن تقديم المساعدة للدول التي ترغب في التصديق على واحدة أو أكثر من المعاهدات الأساسية الست يشكل جزءاً هاماً في تشجيع عملية التصديق العالمي. وفي هذا السياق، ينبغي إيلاء المزيد من الاعتبار لدور برنامج الخدمات الاستشارية لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، وسبل ووسائل زيادة الموارد، وكيفية استخدامها على أفضل وجه.

7- ووافقت حكومة كندا على أن تقديم المساعدة إلى الدول التي ترغب في التصديق على صكوك حقوق الإنسان ولكنها تواجه صعوبات عملية في ذلك يشكل عنصراً هاماً في تشجيع عملية التصديق العالمي. وينبغي السعي إلى تقديم هذه المساعدة ضمن حدود الموارد المتاحة. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لدور برنامج الخدمات الاستشارية في هذا الصدد، وينبغي استكشاف السبل التي يمكن بها إيجاد مصادر إضافية لتمويل مثل هذه الإجراءات. وتعتقد كندا أن عملية تقديم التقارير بالنسبة للدول قليلة السكان ينبغي أن تُبَسِّط من أجل تيسير عملية التصديق.

8- وقد أحاطت حكومة قبرص علماً بتوصيات الخبير المستقل من أجل اتباع نهج أكثر ابتكاراً إزاء تناول التعديلات الحالية والمقبلة لمعاهدات حقوق الإنسان. وريثما يتم اعتماد أي نهج من هذا القبيل، قدمت قبرص اقتراحاً قد يساعد تلك الحكومات التي تحتاج إلى أن "تعالج" الاتفاقات الدولية باستمرار. فينبغي لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يقدم، في كل حالة يتم فيها اعتماد تعديل أو بروتوكول جديد، مذكرة نموذجية معللة لاستخدامها من قبل السلطات التنفيذية والتشريعية لكل دولة فضلاً عن مشروع تشريع نموذجي يصاغ على أساسه التعديل أو البروتوكول ذو الصلة. ومن شأن توفير مثل هذه التشريعات النموذجية أن يساعد الدول التي تتطلب نظمها القانونية سن تشريعات تمكينية لكي تصبح المعاهدات الدولية سارية عليها؛ ومن شأن هذا أن ييسر التصديق على المعاهدات من قبل الدول الصغيرة.

9- وأعربت حكومة فنلندا عن قلقها إزاء الفجوة بين وضع المعايير والتنفيذ في ميدان حقوق الإنسان. وهي تعتبر أن المعاهدات الأساسية الست للأمم المتحدة وبروتوكولاتها في ميدان حقوق الإنسان تشكل

أساساً قانونياً متيناً وشاملاً من أجل تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان. ومن الأمور التي تتسم بأهمية قصوى تحقيق القبول العالمي لهذه المعاهدات حسبما أوصي به بقوة من قبل المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

١٠- وأعربت حكومة هولندا عن تأييدها للتوصية المتعلقة بتعيين مستشارين خاصين للمفوض السامي لحقوق الإنسان، إذ يمكن لهؤلاء تقديم مساعدة عظيمة القيمة لتلك الدول التي تواجه صعوبات فيما يتعلق بالتصديق. كما اقترحت هولندا أن يتم أيضاً تعيين خبير في الشؤون القانونية. حيث إن تعيين مستشار سياسي ومستشار فني لن يكون كافياً بحد ذاته لمعالجة المسائل القانونية المعقدة التي تنطوي عليها عملية الانضمام إلى المعاهدات الدولية أو التصديق عليها. ومن شأن إضافة خبير قانوني أن تكفل توفير دعم كاف من الخبراء لتلك الدول التي ترغب في التصديق على الاتفاقيات ولكنها تحتاج إلى مشورة بشأن تدابير التنفيذ الوطنية.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

١١- ذكرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أنها ما برحت تشجع بنشاط التصديق العالمي على اتفاقية حقوق الطفل، وذلك منذ قيام الجمعية العامة باعتماد هذه الاتفاقية في عام ١٩٨٩. ولهذه الغاية، اتخذت اليونيسيف مجموعة واسعة من الإجراءات على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية من أجل توليد الدعم السياسي الضروري للاتفاقية. وقد اشتمل ذلك على التعاون مع عدد من الشركاء، وبخاصة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية في مختلف مناطق العالم، مثل منظمة الوحدة الأفريقية، والكومنولث، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وغيرها من المنظمات. وقد اضطلعت المكاتب القطرية بأنشطة ترويج وتعبئة اجتماعية من أجل تعزيز الدعم الوطني لعملية التصديق من خلال العمل على الوصول إلى البرلمانيين والزعماء الدينيين ورؤساء البلديات والقادة على مستوى البلديات وجماعات الشباب والعديد من الجهات الأخرى.

١٢- وما برحت منظمة العمل الدولية تقوم بتنسيق حملة من أجل التصديق العالمي على اتفاقياتها الرئيسية في مجال حقوق الإنسان. ومنذ أن وجه المدير العام نداءه في أيار/مايو ١٩٩٥، كان هناك ٨٠ تصديقاً على هذه الاتفاقيات السبع، ووصل عدد البلدان التي صدقت على هذه الاتفاقيات جميعها إلى ٣٠ بلداً. ومن المتوقع أن يتم قريباً تسجيل عدد كبير من التصديقات الأخرى.

١٣- وبالإضافة إلى ذلك، قرر مجلس إدارة منظمة العمل الدولية في دورته ٢٦٩ المعقودة في حزيران/يونيه ١٩٩٧ النظر في إمكانية أن يدرج على جدول أعمال الدورة السادسة والثمانين لمؤتمر العمل الدولي في عام ١٩٩٨ - والتي تصادف ذكرى مرور ٥٠ سنة على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧ لعام ١٩٤٨ بشأن الحرية النقابية وحماية حق التنظيم - بند إضافي يتصل باعتماد إعلان بشأن الحقوق الأساسية، بما في ذلك آلية متابعة مناسبة. والغاية من اعتماد إعلان بشأن الحقوق الأساسية هي الاعتراف صراحة، من خلال بيان رسمي معتمد من قبل مؤتمر العمل الدولي، بتوافق الآراء الذي توصل إليه المجتمع الدولي فيما يتعلق بالأهمية الخاصة لعدد من الحقوق الأساسية في السياق العالمي الراهن، والإعراب عن التزام الأطراف المكونة لمؤتمر العمل الدولي بتعزيز الأعمال العالمية لهذه الحقوق من قبل منظمة العمل الدولية.

١٤- ولربما كان منشأ مفهوم الحقوق الأساسية في دستور منظمة العمل الدولية الذي أكدت فيه الأطراف المتعاقدة السامية على أن هناك أساليب ومبادئ لتنظيم شروط العمل ينبغي لجميع المجتمعات الصناعية أن

تسعى إلى تطبيقها، بقدر ما تسمح به ظروفها الخاصة، وأنه يبدو أن بعض هذه الأساليب والمبادئ يتسم بأهمية خاصة وملحة.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

١٥- لاحظت منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين أن بعض الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ليسوا أطرافاً في الصكوك القانونية الرئيسية، الأمر الذي يشكل عاملاً مثبطاً بالنسبة للدول الأصغر.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

١٦- لاحظ السيد زواك والسيدة بويفيجن أن الإعلانين اللذين صدرا مؤخراً عن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بانسحابها من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وعن جامايكا بانسحابها من البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد يتعارضان مع إعلان وبرنامج عمل فيينا ويضعفان مجمل الآلية الدولية التي تم تطويرها لأغراض تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وإن التعليق العام رقم ٢٦(٦) الذي اعتمده اللجنة المعنية بحقوق الإنسان مؤخراً بشأن القضايا المتصلة باستمرارية الالتزامات بالعهد يشكل أساساً لاتخاذ المزيد من الإجراءات من قبل الهيئات المختصة.

١٧- وفي السياق نفسه، اقترح السيد أوفلاهرتي أن تستخدم المفوضة السامية لحقوق الإنسان مساعيها الحميدة والموارد المتاحة لأغراض التعاون التقني من أجل مساعدة الدول في معالجة ما يساورها من شواغل وذلك بوسائل أخرى غير الانسحاب. وهو يرى أيضاً أن من المفيد معالجة العلاقة بين نظام المعاهدات والكيانات من غير الدول. ولاسيما فيما يتعلق بالدور والمسؤولية اللذين لربما أمكن للهيئات المنشأة بموجب معاهدات أن تضطلع بهما في ظروف مناسبة. وفي اعتقاده أن التجربة فيما يتعلق بجماعات المتمردين وبالأطراف في البوسنة والهرسك التي وقعت على اتفاق دايتون والتي تعهدت بالالتزام باحترام الأحكام الموضوعية لصكوك حقوق الإنسان هي تجربة كان يمكن أن تستخلص منها بعض الدروس المفيدة بصددها ذكر آنفاً.

١٨- كما استرعى السيد أوفلاهرتي الانتباه إلى الشواغل ذات الصلة بعملية التصديق والناشئة على صعيد إجراءات الالتماسات الفردية. فالدول تبدي أحياناً عدم استعداد لتبني البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أو غيره من إجراءات الأمم المتحدة الخاصة بتقديم الشكاوى وذلك بسبب مشاركتها في الآليات المنشأة بموجب الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. وهناك بعض الدول التي صدقت على البروتوكول الاختياري تجادل أحياناً بأن قبول إجراءات تقديم الشكاوى في إطار الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وكذلك في إطار اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة قد أصبح للسبب نفسه زائداً عن الحاجة. وقد يكون من الجدير بالاهتمام، في مثل هذه المسائل، النظر في تخصيص موارد للتعاون التقني بهدف إقناع الدول بعدم صحة هذه الأفكار.

تعليقات الأمين العام

١٩- يؤكد الأمين العام من جديد التزامه بتشجيع التصديق العالمي على المعاهدات الدولية في مجال حقوق الإنسان ويرحب بتوصيات الخبير المستقل لهذه الغاية. وتجري استشارة إدارات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة التي تتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بشأن الأنشطة المتصلة بالاحتفال بذكرى

مرور ٥٠ سنة على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاستعراض الخمسي لإعلان وبرنامج عمل فيينا وذلك فيما يتصل بمساهمة هذه الإدارات والوكالات في تشجيع التصديق العالمي. وستدرج معلومات عن هذه المبادرات في التقرير المتعلق بالاستعراض الخمسي الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين. وبمناسبة بدء سنة الاحتفال بالذكرى الخمسين، وهي السنة التي أشارت إليها المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها إلى الجمعية العامة بأنها "سنة حقوق الإنسان"، وجه الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان نداءً إلى جميع الحكومات اقترحا فيهما أن تنظر الحكومات في التصديق على المعاهدات الأساسية التي لم تدخل بعد طرفاً فيها.

باء - مشكلة التقارير التي تأخر تقديمها كثيراً

توصيات الخبير المستقل

٢٠- أوضح الخبير المستقل أن التخلف عن تقديم التقارير قد سجل أبعاداً مزمنة. واقترح، بالإضافة إلى النظر في إدخال إصلاحات على النظام بمجمله، أن يتم وضع وتنفيذ مشروع جديد مصمم خصيصاً لأغراض توفير الخدمات الاستشارية. ورداً على حالات التقصير المستمر، ينبغي حث جميع الهيئات التعاقدية على اعتماد إجراءات تفضي في النهاية إلى النظر في الحالات القطرية حتى عند عدم وجود تقارير. وينبغي لهذا النهج أن يعكس بحثاً دقيقاً وأن يؤدي إلى ملاحظات ختامية مفصلة ودقيقة وشاملة (المرجع نفسه، الفقرات ٣٧-٤٥ و٤٧ و١١٢).

تعليقات الحكومات

٢١- أعربت حكومة كندا عن تأييدها لقيام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات باعتماد إجراءات مناسبة من شأنها أن تمكنها من النظر في حالة الدول الأطراف المقصّرة باستمرار في تقديم التقارير حتى عند عدم وجود تقارير عن هذه الدول. إذ أن تمكّن الدول الأطراف من تجنب فحص أوضاعها من قبل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات عن طريق إهمال التزاماتها بتقديم التقارير بينما تخضع للمساءلة الدول التي تقدم التقارير عن الوفاء بالتزاماتها هو أمر جائر بل ويتعارض مع الغاية من الاتفاقيات.

٢٢- وشددت حكومة فنلندا على أنه ينبغي معاملة جميع الدول الأطراف على قدم المساواة فيما يتعلق بالرصد المنتظم. وتؤيد فنلندا تطوير أساليب تمكّن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات من دراسة الحالة في أي دولة طرف حتى عندما تتخلف هذه الدولة عن الوفاء بالتزامها بتقديم التقارير.

٢٣- وافقت حكومة إسرائيل على أن عدم تقديم التقارير ينجم إما عن صعوبات فنية أو عن الافتقار إلى الإرادة السياسية، ولا يمكن تذييل أي من المشكلتين باتخاذ خطوات من جانب واحد أو بتوجيه رسائل تذكيرية متكررة من جانب الهيئات التعاقدية. فهناك طريقة بناءة بدرجة أكبر لمعالجة المشكلة، وهي تتمثل في جعل نظام تقديم التقارير أخف وطأة على الدول.

٢٤- وترى إسرائيل أنه ليس هناك أساس قانوني راسخ لبحث الحالة في دولة ما في حالة عدم وجود تقرير. ومع التسليم بأن النظر في حالة ما دون وجود تقرير عنها يمكن أن يكون بمثابة حافز في الحالات التي تتوفر فيها لدى الدول الوسائل اللازمة لتقديم التقارير ولكنها تؤثر عدم تقديم هذه التقارير، فإن السياسة المنتهجة حالياً لا تميز الحالات التي تكون فيها المشكلة ناجمة عن الافتقار إلى الوسائل لا إلى

الإرادة اللازمة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إسرائيل تعتقد أن إجراء دراسة كاملة لحالة معينة استناداً إلى مصادر غير حكومية وفي غياب أي تقرير حكومي هو أمر يتعارض مع نص وغايات ومبادئ المعاهدات.

٢٥- كما تلاحظ إسرائيل أنه رغم وجود تأخير كبير في تقديم تقارير الدول الأطراف، فإن الهيئات التعاهدية تتمسك بجدول زمني متشدد في طلب تقديم التقارير في المستقبل دون أن تأخذ في الاعتبار تاريخ النظر في التقارير السابقة. وهذه الملاحظة تنطبق بصفة خاصة عندما يتعلق الأمر بالتقارير الخاصة التي كثيراً ما تشمل نفس المسائل التي تشملها التقارير العادية. ولذلك فإن جميع التقارير المقدمة، سواء كانت عادية أو خاصة، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار عند تحديد مواعيد تقديم التقارير.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

٢٦- ذكرت منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) أنها تقوم بانتظام، من خلال وجودها في ١٦١ بلداً وبالتعاون مع لجانها الوطنية التي يبلغ عددها ٣٨ لجنة، برصد حالة تقديم تقارير الدول الأطراف بموجب اتفاقية حقوق الطفل. كما أنها تشجع على تقديم التقارير في مواعيدها وتزود الحكومات بالمساعدة التقنية في إعداد هذه التقارير. وهي تدعم دور الرصد الذي تضطلع به لجنة حقوق الطفل وتشارك في الاجتماعات التي تنظر فيها اللجنة في تقارير الدول الأطراف.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

٢٧- رحبت منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين بالممارسة التي طورتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان منذ عام ١٩٩٤ لتحديد تلك الدول الأطراف التي لا تفي بالتزاماتها بتقديم التقارير رغم ما تتلقاه من رسائل تذكيرية عديدة، ولكنه ينبغي للجنة أن تحرص على ألا تعاقب الدول الأطراف التي تحترم التزاماتها وتكافئ بحكم الأمر الواقع تلك الدول الأطراف التي لا تفعل ذلك. ومن المنطقي أن تقوم أجهزة الأمم المتحدة المنشأة بموجب اتفاقيات، في حال تخلف دولة ما عن تقديم تقريرها، ببحث الحالة في تلك الدولة باستخدام جميع الوسائل الممكنة. ويمكن للمنظمات غير الحكومية أن تشارك في مثل هذا العمل.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

٢٨- اعتبر السيد زواك والسيدة بويريفيجن أن من الأهمية بمكان أن يتم استحداث نوع ما من الجزاءات بالنسبة للدول الأطراف التي لا تمتثل لالتزاماتها بتقديم التقارير. ولا يبدو أن وضع ما يسمى بـ "القوائم السوداء" في التقارير السنوية للهيئات المنشأة بموجب معاهدات يقنع الدول بتقديم تقاريرها المتأخرة. وقد اتفق السيد زواك والسيدة بويريفيجن مع الخبير المستقل على أنه ليس أمام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات خيار آخر غير النظر في "الحالة" في الدولة الطرف في حال تخلف هذه الدولة عن تقديم تقريرها. وينبغي أن يكون هذا هو العلاج النهائي كما ينبغي في هذه الحالات بصفة خاصة ضمان نشر التعليقات الختامية على نطاق واسع.

تعليقات الأمين العام

٢٩- يلاحظ الأمين العام بقلق بالغ الحالة الخطيرة فيما يتعلق بالتقارير المتأخرة. فوجود عدد كبير من الدول التي لا تفي بالتزاماتها بتقديم التقارير ينتقص إلى حد بعيد من قدرة النظام التعاهدي على خدمة المجتمع الدولي.

٣٠- وقد دأب المشتركون في البرامج المتعلقة بإعداد تقارير الدول إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات على الإعراب عن ارتياحهم إزاء المهارات والمعارف المكتسبة خلال تلك الدورات التدريبية. وسيواصل الأمين العام تلك البرامج كما سيواصل حث البلدان الموفدة للمشاركين على إتاحة الفرص اللازمة لهم لتدريب زملائهم لدى عودتهم من هذه الدورات.

٣١- ويدعو الأمين العام جميع الدول الأطراف إلى الوفاء بالتزاماتها بتقديم التقارير التي تشكل حجر الزاوية في النظام الدولي لمعاهدات حقوق الإنسان. وهو يحث الهيئات المنشأة بموجب معاهدات على مواصلة اتخاذ مبادرات ابتكارية لمعالجة المشاكل المواجهة فيما يتعلق بالدول الأطراف التي تتأخر دائماً في تقديم تقاريرها أو التي لا تقدم هذه التقارير على الإطلاق.

جيم - معالجة مسألة تقديم التقارير في حينها

توصيات الخبير المستقل

٣٢- لاحظ الخبير المستقل أن النظام الحالي لتقديم التقارير لا يعمل إلا بسبب التقصير الواسع النطاق للدول التي لا تقدم تقارير على الإطلاق أو التي تقدم تقاريرها بعد الموعد المحدد لتقديمها بفترة طويلة. فإذا ما تم تقديم عدد كبير من التقارير، فإن هذا سيؤدي إلى تفاقم حالة تراكم العمل القائم حالياً وسيتعين بالتالي إجراء إصلاحات رئيسية وعلى نحو يتسم حتى بدرجة أكبر من الإلحاح (المرجع نفسه، الفقرات ٤٨-٥٢).

تعليقات الحكومات

٣٣- لاحظت حكومة فنلندا أن الإحصاءات المعروضة في التقرير النهائي للخبير المستقل تبين أن النظام يعاني من صعوبات خطيرة. فعندما يكون من المقرر النظر في تقرير دولة ما بعد تقديمه بفترة تتراوح بين سنة وثلاث سنوات، فإن الكثير من محتوياته تصبح من الأمور التي عفا عليها الزمن. وثمة نتيجة أخرى تترتب على هذه الحالة وهي أن تلك الهيئات التعاهدية الثلاث التي تقوم حالياً ببحث شكاوى فردية تواجه صعوبة في إيجاد ما يكفي من الوقت للنظر في الشكاوى. وهذه الحالة المؤسفة تضعف نظام رصد حقوق الإنسان بأكمله. وفنلندا تؤيد المقترحات التي تدعو إلى توسيع إجراءات تقديم الشكاوى لتشمل اتفاقيات أخرى على الرغم من أن ذلك سيؤدي إلى زيادة حجم العمل القائم.

٣٤- وتعتبر حكومة جمهورية كوريا أنه بالنظر إلى التأخيرات المزمومة بين تقديم التقارير والنظر فيها، فإنه يلزم إصلاح الآلية الحالية لاستعراض التقارير. وتؤيد حكومة جمهورية كوريا الخيار الثاني الذي اقترحه الخبير المستقل في الفقرة ٨٦ من تقريره النهائي والذي يتمثل في قيام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات بإجراء إصلاحات بعيدة المدى لإجراءاتها القائمة. وينبغي إسناد سلطة واسعة النطاق للأمانة لإجراء استعراض أولي لتقارير الدول. ويمكن تعزيز عمل موظفي الأمانة بمتدربين وبعض صفار الموظفين المهنيين. وينبغي إبلاغ نتائج هذا الاستعراض الذي تقوم به الأمانة إلى أفرقة عاملة صغيرة تتألف من أفراد من أعضاء اللجان الذين يقدمون تقييماتهم. وينبغي بعد ذلك أن تعتمد اللجان في جلسات عامة الاستنتاجات التي يتم التوصل إليها في الأفرقة العاملة الصغيرة.

دال - المشاكل فيما يتعلق بالوثائق

توصيات الخبير المستقل

٣٥- اعتبر الخبير المستقل أن الحدود المقترح فرضها على الوثائق ليست عملية في سياق الإجراءات القائمة. وأعرب عن رأي مفاده أن هذه القضية ينبغي أن تعالج بطريقة أكثر شفافية إلى حد بعيد مما كان عليه الحال حتى الآن وأنه يلزم تقديم تبرير كامل لأي تخفيضات. وينبغي للأمانة أن تضع ورقة مفصلة بالخيارات لتمكين اللجان من النظر في استجابات مدروسة ومبتكرة (المرجع السابق، الفقرات ٥٣-٥٤ و ١١٤).

٣٦- وبالإضافة إلى ذلك، استرعى الخبير المستقل الاهتمام إلى الحجم الكبير للوثائق التي تقدم إلى الهيئات التعاهدية والتي لا تسجل رسمياً ودعا إلى استنباط تدابير مناسبة من قبل الأمانة. واعتبر أن إعداد المحاضر الموجزة يشكل عنصراً لا غنى عنه في النظام وأوصى بإيلاء أولوية لإعداد هذه المحاضر في الوقت المناسب. وأشار إلى أنه يصعب تبرير الاستمرار في إنتاج المجلدات المحررة التي تضم جميع المحاضر الرسمية للجنة المعنية بحقوق الإنسان (والتي كانت تُعرف في السابق بالحواليات) وذلك في وقت يشهد صعوبات مالية. وينبغي إيلاء أولوية لنقل البيانات القائمة إلى قواعد بيانات الكترونية وضمان نشرها في الوقت المناسب، مع ضمان نشر جميع المحاضر الموجزة حال توفرها، بما في ذلك في شكل الكتروني (المرجع نفسه، الفقرات ٥٥ و ٥٨-٥٩ و ١١٥).

تعليقات الحكومات

٣٧- رحّبت حكومة استراليا باستحداث صفحة الاستقبال الخاصة بمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على شبكة الاتصالات العالمية وشجعت على الاستخدام الواسع للأشكال الالكترونية لنشر وتوزيع الوثائق رغم تسليمها بعدم توفر إمكانية الوصول إلى شبكة الانترنت لدى جميع الدول. كما تشجع الحكومة الاسترالية بذل كل جهد ممكن لضمان تيسير إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان على نطاق أوسع وتحسين وصول هذه المعلومات إلى الجماعات المستهدفة ولا سيما على مستوى القاعدة الشعبية.

٣٨- واعترفت حكومة كندا بأهمية توفر وثائق وافية خلال استعراض التقارير المقدمة من الدول الأطراف، وبالصعوبات التي تنشأ عندما تُفرض حدود على طول تلك التقارير. كما سلّمت بالحاجة إلى مراعاة القيود المالية وضمان عدم تحميل أعضاء اللجان أعباء حجم من الوثائق يفوق قدرتهم المتوقعة على نحو معقول. ولذلك فإن حكومة كندا تؤيد اتباع نهج أكثر تركيزاً إزاء تقديم التقارير كطريقة للتوفيق بين هذه الأولويات المختلفة. وفيما يتعلق بالمحاضر الموجزة، تعتبر كندا أن هذه المحاضر تشكل أداة هامة في متابعة التقارير المقدمة من الدول الأطراف، وهي تشجع على النشر السريع لهذه المحاضر في شكل الكتروني.

٣٩- وأكدت حكومة فنلندا على أنه يجب ضمان إمكانية الوصول إلى المعلومات من مختلف المصادر والتعاون مع سائر هيئات الأمم المتحدة في هذا الصدد.

٤٠- ووافقت حكومة اسرائيل على أن تحديد طول التقارير بـ ٥٠ صفحة كحد أقصى هو أمر غير عملي بالنظر إلى المجموعة الواسعة من القضايا التي يتعين أن تتناولها التقارير. وعلاوة على ذلك، فإن هذا يمكن أن يثير حالات تكون فيها دولة ما مطالبة بالحد من المعلومات التي تقدمها ثم يجري تأنيبها لعدم الإبلاغ

عن قضايا معينة. ولذلك فإن حل الصعوبة المواجهة في تناول تقارير مستفيضة ينبغي ألا ينتقص من سلامة التقرير.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

٤١- ذكرت اليونيسيف أنها تنشر بانتظام على نطاق العالم وبلغات عديدة مجموعة واسعة من المنشورات والمواد الإعلامية بشأن اتفاقية حقوق الطفل. كما أنها تدعم الجهود التي تبذل في نشر نسخ من تقارير الدول الأطراف والملاحظات الختامية بصدها في البلدان المعنية.

ملاحظات المنظمات غير الحكومية

٤٢- أعربت مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل عن رأي مفاده أن من شأن القيام على المدى القصير بتحسين تقاسم المعلومات فيما بين الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أن يحسن نظام تقديم التقارير. ورغم أن قاعدة بيانات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات قد ساعدت في ضمان تقاسم المعلومات الرسمية للأمم المتحدة، فثمة نظام ضعيف ضمن الأمم المتحدة، وليس ثمة أي نظام ضمن مجتمع المنظمات غير الحكومية، لضمان إحالة معلومات المنظمات غير الحكومية القائمة فعلاً إلى سائر الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والتي قد تكون الدولة الطرف نفسها موضع نظرها.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

٤٣- استرعى السيد أوفلاهرتي الانتباه إلى الدور المهم الذي تؤديه ممارسة تسجيل مداورات اجتماعات اللجان على أشرطة. وأشار إلى حالات تم فيها استنساخ مضمون الأشرطة ثم استخدامه على نحو فعال كأداة للضغط من قبل المنظمات غير الحكومية الوطنية عقب قيام إحدى الهيئات التعاهدية بالنظر في تقرير الدولة المعنية. واقترح مواصلة العمل بممارسة التسجيل على أشرطة وتيسير إمكانية الوصول إلى التسجيلات.

تعليقات الأمين العام

٤٤- لقد أثرت الأزمة المالية للأمم المتحدة أيضاً على إنتاج الوثائق، الأمر الذي أثر بدوره على عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. كما أن التأخيرات في تجهيز تقارير الهيئات التعاهدية ومحاضرها الموجزة ووثائقها الأخرى تَعزى إلى حد كبير إلى تراكم أعباء العمل الملقة على عاتق دائرة اللغات التي قلّصت قدراتها بشكل هائل. وقد أُعيق التجهيز العادي للوثائق من جراء التأخر في تقديم الوثائق بالإضافة إلى حجمها المفرط. وثمة صعوبة ملازمة للتنبؤ بحجم تقارير الدول التي يتعين تجهيزها وذلك بالنظر إلى الصعوبة التي تواجه في معرفة المواعيد التي ستقوم فيها الدول بتقديم تقاريرها وطول هذه التقارير. فمنذ عام ١٩٩٥، سجل عدد صفحات التقارير القطرية المقدمة إلى الهيئات التعاهدية الخمس التي تتم خدمتها في جنيف زيادة بنسبة تفوق ٣٠ في المائة وذلك من ٥١٢ ٤ صفحة إلى ٩٢٦ ٥ صفحة في عام ١٩٩٧.

٤٥- ومع مراعاة القواعد التي حددتها الجمعية العامة بشأن مراقبة الوثائق والحد منها، يجب أن يكون في مقدور الهيئات المنشأة بموجب معاهدات أن تؤدي وظيفتها المتمثلة في الرصد. ولذلك فإن طلب تقديم تقارير مركزة بدلاً من تقارير شاملة والحد من بنود جدول الأعمال التي تشملها المحاضر الموجزة قد

يفضيان إلى تخفيض حجم الوثائق. وحالما تصدر الوثائق الرسمية، يجري نقلها بانتظام إلى قاعدة بيانات الهيئات التعاهدية المتصلة بموقع برامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على شبكة الاتصالات العالمية.

هـ- تطوير واستخدام قواعد البيانات الالكترونية

توصيات الخبير المستقل

٤٦- اعتبر الخبير المستقل أن استحداث صفحة الاستقبال الجديدة لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان هو تطور جاء متأخراً كثيراً ولكنه موضع الكثير من الاستحسان. وأوصى باستبقاء صفحة الاستقبال هذه وتوسيعها واستنباط استراتيجية لتوسيع نظام الوصول إليها. وينبغي لتطوير قاعدة البيانات في المستقبل أن يعكس عملية تتسم بقدر أكبر من المنهجية والتشاور والشفافية مما كان عليه الحال حتى الآن. وينبغي عقد حلقة دراسية للخبراء لهذه الغاية وتعيين فريق استشاري خارجي. وينبغي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة العمل الدولية أن تنظرا في اتاحة قواعد بياناتهما القيمة على شبكة الاتصالات العالمية لكي تستفيد منها الهيئات المعنية بحقوق الإنسان وغيرها من الهيئات (المرجع نفسه، الفقرات ٦٠-٦٦ و١١٦).

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

٤٧- رحّبت اليونيسيف باستحداث نظام استرجاع المعلومات وقواعد البيانات الذي تم انشاؤه من أجل اتفاقية حقوق الطفل وأعربت عن تأييدها لتوسيع هذا النظام بحيث يشمل المعاهدات الأخرى في مجال حقوق الإنسان. وذكرت اليونيسيف أنها تؤيد هذه المبادرات وتشارك فيها بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان.

٤٨- ولاحظت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ما أبداه الخبير المستقل من انشغال إزاء التأخر في توفير البيانات التي تنشرها المفوضية على شبكة الإنترنت فيما يتعلق بأقطار محددة فضلاً عن غير ذلك من البيانات. وتؤكد المفوضية سياستها المتمثلة في إيلاء الأولوية لجمع وإنتاج المعلومات القانونية والمعلومات المتعلقة بأقطار محددة وذلك في برنامجها المعد على قرص مدمج بذاكرة مقروءة فقط بعنوان "عالم اللاجئين" ("Refworld") والذي يتم استيفاؤه كل ستة أشهر. وقد تم اختيار هذه الاستراتيجية بالنظر إلى أن المستخدمين الأساسيين للبرنامج المذكور، أي المكاتب الميدانية للمفوضية، لا يتمتعون بإمكانية الوصول إلى شبكة الإنترنت أو أنهم لا يستطيعون الوصول إليها إلا بشكل متقطع، بحيث إنه لا يمكنهم الاعتماد على هذه الشبكة كأداة للبحث. وقد اشترت برنامج ("Refworld") حكومات عديدة فضلاً عن العديد من السلطات القضائية والمدافعين عن اللاجئين والمكاتب ومراكز البحوث في شتى أنحاء العالم. وبالإضافة إلى ذلك، تم توفير نسخ من البرنامج لبعض خبراء الهيئات التعاهدية الذين أبدوا اهتماماً باستخدامه بينما ذكر خبراء آخرون أنهم يستطيعون الوصول إلى البرنامج عن طريق إحدى المكاتب أو الجامعات. ولذلك فإن المفوضية تعتقد أن المعلومات التي يتضمنها البرنامج متاحة بسهولة لأولئك الذين يحتاجون إليها وأن الكلفة ليست باهظة بحيث تشكل عاملاً يحول دون استخدامه من قبل الهيئات التعاهدية.

تعليقات الأمين العام

٤٩- يرحب الأمين العام بالردود الايجابية التي وردت فيما يتعلق بموقع برامج الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على شبكة الاتصالات العالمية الذي يَراد به أن يكون واحداً من أشمل مصادر المعلومات العامة عن

برامج الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، وهو يتضمن قاعدة بيانات بنصوص كاملة تشتمل على معلومات خاصة بالهيئات التعاھدية يمكن استرجاعها بسهولة. ومنذ افتتاح هذا الموقع في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، بلغ متوسط عدد المرات التي استُخدم فيها الموقع ٣٠٠٠ مرة في الأسبوع وأُتيح لخبراء الهيئات التعاھدية فرصة الاطلاع على كيفية استخدام الموقع على شبكة الاتصالات العالمية بالإضافة إلى قاعدة البيانات. وستظل الأمم المتحدة ترحب بتعليقات الخبراء ومقترحاتهم من أجل إدخال تحسينات.

واو- شؤون الإعلام

توصيات الخبير المستقل

٥٠- اعتبر الخبير المستقل أن المواد الإعلامية المتصلة بعمل الهيئات التعاھدية غير كافية إلى حد بعيد وأوصى بأن يكون للهيئات التعاھدية تأثير مباشر على اتخاذ القرارات في هذا الشأن في المستقبل وأن يتم توفير ميزانية للإعلام الجماهيري لدعم المبادرات المتخذة على المستوى الشعبي بهدف نشر المعلومات عن عمل الهيئات التعاھدية في أشكال ووسائط مناسبة ثقافياً وأكثر شعبية. وينبغي استكشاف سبل المشاركة مع المؤسسات الأكاديمية وغيرها من المؤسسات الخارجية لتعزيز برنامج المطبوعات. وينبغي أن يُطلب من فريق استشاري خارجي مراجعة برنامج المطبوعات المتعلقة بحقوق الإنسان وتقديم توصيات بشأنه. وينبغي أن يقدم الأمين العام تقريراً عن مدى التوافق الفعلي للمواد المتعلقة بعمل الهيئات التعاھدية في المراكز الإعلامية التابعة للأمم المتحدة (المرجع نفسه، الفقرات ٦٦-٧١ و١١٧).

تعليقات الحكومات

٥١- اقترحت حكومة كندا القيام بحملة إعلامية لإشاعة الوعي بعمل الهيئات التعاھدية وذلك كعنصر من عناصر الاحتفال بذكرى مرور خمسين سنة على اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أو على سبيل المتابعة لهذا الاحتفال.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

٥٢- أعربت منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين عن اهتمامها بالتوصية التي تدعو إلى تكليف مؤسسات أكاديمية وغيرها من المؤسسات الخارجية بمهمة إعداد مطبوعات معينة، ولكن مع تحفظ مفاده أنه لا ينبغي أن تكون الحكومات قادرة على ممارسة تأثير على هذه العملية. وحيث إنه قد يكون من الصعب اختيار جامعات تكون "مستقلة" بحق، فإن البديل الأفضل قد يتمثل في إسناد الوظائف نفسها إلى مؤسسات مختلفة في بلدان في الجنوب وكذلك في الشمال تمثل بيئات ثقافية مختلفة، مثلما يحدث في اختيار القضاة لمحكمة العدل الدولية.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

٥٣- وافق السيد زواك والسيدة بويريفيجن على أنه يلزم بحث مسألة المدى الذي يمكن فيه إسناد مهمة إعداد المطبوعات لمؤسسات أخرى. فهناك بعض المؤسسات، بما فيها المعهد الهولندي لحقوق الإنسان، قد اتخذت بالفعل مبادرات ترمي إلى جعل المواد ذات الصلة أيسر منالاً. ولا يمكن ضمان استمرارية مثل هذه المشاريع دون توفر الدعم من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. ورغم أنه قد يكون من الضروري

استكشاف نهج تجارية إزاء هذه المسألة، فإن هذا لا ينبغي أن يضر أبداً بتوزيع المواد على أوسع نطاق ممكن.

٥٤- وأبدى السيد أوفلاهيرتي شكوكاً حول ما إذا كان ينبغي إيلاء الأولوية الأولى لإشراك أعضاء الهيئات التعاهدية في تطوير الحملات الإعلامية. فهذه مسألة لا تدخل في مجال خبرتهم. وبدلاً من ذلك، اقترح أن يتم اتباع نهج يمكن به الاضطلاع بمثل هذا العمل من قبل مختصين يتم اختيارهم بعناية. واقترح كذلك أن يعمل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على تطوير مواد تدريبية وتثقيفية تُنشر على شبكة الإنترنت. ومن النماذج الممتازة في هذا الصدد نموذج مجلس أوروبا بما في ذلك الموقع الذي أنشئ مؤخراً على شبكة الاتصالات العالمية والخاص باللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب.

تعليقات الأمين العام

٥٥- يلاحظ الأمين العام التوصية التي تدعو إلى أن يكون للهيئات التعاهدية تأثير مباشر في اتخاذ القرارات في المستقبل فيما يتعلق بالمواد الإعلامية ذات الصلة بعملها. وفي هذا الصدد، يسترعي الأمين العام الانتباه إلى التعاون الوثيق القائم بالفعل بين برنامج المنشورات ذات الصلة بحقوق الإنسان والهيئات التعاهدية. ويتم إعداد جميع المنشورات ذات الصلة بعمل الهيئات التعاهدية بالتشاور مع هذه الهيئات التي كثيراً ما يقوم أعضاؤها بصياغة الفروع ذات الصلة من هذه المنشورات، بما في ذلك دليل تقديم التقارير عن حقوق الإنسان وسلسلة صحائف الوقائع بشأن عمل الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات.

٥٦- ويلاحظ الأمين العام اقتراح توفير ميزانية للإعلام الجماهيري لدعم المبادرات التي تتخذ على مستوى القاعدة الشعبية بهدف نشر المعلومات عن عمل الهيئات التعاهدية في أشكال ووسائط مناسبة ثقافياً وأكثر شعبية، وهو يوافق على أن التحدي يكمن في التنفيذ على مستوى القاعدة الشعبية. وقد بذلت جهود إضافية في السنوات الأخيرة لجذب اهتمام المراكز الإعلامية التابعة للأمم المتحدة لتعزيز عمل الهيئات التعاهدية. وهذا يشمل، عند عرض تقرير الدولة الطرف على إحدى الهيئات التعاهدية، ضمان حصول المركز الإعلامي ذي الصلة على نسخة من التقرير، ومتابعة ذلك ببيانات صحفية حول جلسات محددة للهيئة التعاهدية ذات الصلة ثم تزويد المركز الإعلامي للأمم المتحدة بالملاحظات الختامية التي يتم اعتمادها فيما يتعلق بالتقرير. وقد توقف نجاح هذه الاستراتيجية على عدد من العوامل. ويتمثل العامل الأول في قدرة المركز الإعلامي التابع للأمم المتحدة على الاستجابة لحجم العمل الإضافي ومدى تقبل وسائط الإعلام لهذه المعلومات. وثمة عامل ثانٍ يتمثل في صلة وأهمية أعمال الهيئة التعاهدية. وهناك عامل آخر يتصل بنوعية الملاحظات الختامية. وفي حين أن النتائج المحققة كانت مختلطة، فإن المراكز الإعلامية التابعة للأمم المتحدة قد استطاعت في عدد من الحالات توليد قدر كبير من الاهتمام المحلي بأعمال الهيئات التعاهدية ذات الصلة بالبلدان التي توجد فيها هذه المراكز.

٥٧- ويشجع الأمين العام الهيئات التعاهدية على التفكير في عرض استنتاجاتها بطرق تيسر فهمها من قبل الجمهور غير المختص. وينبغي أن يتم استحداث ميزانية للإعلام الجماهيري جنباً إلى جنب مع مثل هذه الجهود التي تبذلها الهيئات التعاهدية.

زاي - الخدمات الاستشارية

توصيات الخبير المستقل

٥٨- اعتبر الخبير المستقل أن برنامج الخدمات الاستشارية لم يقدم دعماً كافياً للاستقصاءات اللازمة قبل التصديق على معاهدة من معاهدات حقوق الإنسان أو لإعداد التقارير من قبل الدول التي تحتاج إلى مساعدة. ومن غير المحتمل أن تحقق الدورات التدريبية الإقليمية ودون الإقليمية بشأن إعداد التقارير نتائج تتناسب مع تكلفتها. وأوصى بأن يتم تصميم برنامج يعد خصيصاً لتلبية الاحتياجات في هذا المجال وإعطاؤه الأولوية (المرجع السابق، الفقرات ٧٢ - ٧٧ و١١٨).

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

٥٩- إن اتفاقية حقوق الطفل تلقي على عاتق اليونيسيف التزاماً قانونياً بتعزيز وحماية حقوق الطفل. وتتضمن المادة ٤٥ من الاتفاقية إشارة محددة إلى مسؤولية اليونيسيف في المشاركة في النظر في تقارير الدول الأطراف؛ وتوفير مشورة الخبراء بشأن تنفيذ الاتفاقية؛ وتقديم تقارير إلى لجنة حقوق الطفل عن تنفيذ الاتفاقية؛ والاستجابة إلى طلبات اللجنة للمشورة التقنية أو تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف. وتتيح عملية تقديم التقارير فرصة خاصة لليونيسيف لتعزيز الجهود المبذولة على المستويات الوطنية والمحلية من أجل تنفيذ الاتفاقية. وتقوم اليونيسيف بدعم عملية تقديم التقارير تقوم على المشاركة وتتسم بالشفافية وتعزز مشاركة جميع قطاعات المجتمع في حماية حقوق الطفل. ومن المبادرات الهامة ما يتمثل في تعزيز بناء قدرات المسؤولين الحكوميين والمنظمات غير الحكومية وموظفي اليونيسيف.

٦٠- وقد نظمت اليونيسيف عدداً من حلقات العمل الوطنية والإقليمية من أجل تعريف المسؤولين والموظفين المذكورين أعلاه بعملية إعداد وتقديم التقارير المتصلة باتفاقية حقوق الطفل واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وقد اشتملت البرامج على معلومات بشأن معاهدات حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وفي عام ١٩٩٧، تم عقد حلقات عمل في بلدان منها سويسرا وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وكوت ديفوار وتركيا.

تعليقات الأمين العام

٦١- لقد تم في السنوات الأخيرة بذل جهد مركز من أجل تعزيز القدرات الوطنية في مجال تقديم التقارير الوطنية إلى الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وقد طلب من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، منذ عام ١٩٩٣، تدريب نحو ١٣٤ مسؤولاً من أكثر من ٨١ من الدول الأعضاء. وتوفر المقترحات التي قدمها الخبير المستقل فرصة حسنة للتفكير في الدروس المستفادة من هذه التجربة.

٦٢- ومن أهم الإنجازات التي تحققت مؤخراً ما يتمثل في تطوير مجموعة كاملة من المواد بشأن تقديم التقارير للهيئات التعاقدية تشمل دليل تقديم التقارير عن حقوق الإنسان، ودليل للمدربين بشأن تقديم التقارير عن حقوق الإنسان ودليل جيب بشأن الصكوك الأساسية لحقوق الإنسان وقد تم تطوير هذه المواد بالتعاون مع مشروع كلية موظفي الأمم المتحدة في تورين وقد أصبحت متاحة الآن لجميع الدول الأعضاء.

٦٣- ويتم تنفيذ الأنشطة التدريبية بصورة منتظمة على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي وكذلك على المستوى الوطني. وفيما يتعلق بالمستويين الأولين، يتركز أسلوب ومنهجية التدريب على "تدريب المدربين"

من أجل تمكينهم من تصميم وتنفيذ البرامج التدريبية على المستوى الوطني. ويشدد هذا النهج على بناء القدرات الوطنية بدلاً من تقديم المساعدة المباشرة ويأخذ في الاعتبار المتابعة الفعالة من قبل المشتركين على المستوى الوطني. وقد تم تصميم برنامج التدريب المكثف للمدربين من أجل تمكين الموظفين المكلفين بإعداد التقارير من الاضطلاع بأنشطة تدريبية على المستوى الوطني بعد إتمامهم الدورات التدريبية مع الاستفادة من تجربة الممارسين في الميدان. ويستفيد المشتركون من إعداد خطة عمل قبل العودة إلى بلدانهم، مما يمكنهم من تنظيم الأنشطة التدريبية على المستوى الوطني لضمان تحقيق "أثر مضاعف". أما ما يتعين القيام به بعد ذلك من أجل ضمان تحقيق هذا الأثر المضاعف، فهو على المستوى الوطني حيث يتعين أن تقوم به الحكومات المعنية. وقد أبرز العديد من التعليقات البناءة التي أبدتها المشتركون خلال الدورات التدريبية الحاجة إلى المتابعة على المستوى الوطني من قبل مدرب المكتب. وبالنظر إلى القيود المالية الحالية، يجب تلبية احتياجات ما بعد التدريب من خلال موارد خارجة عن الميزانية.

٦٤- ويمثل "التدريب التعاوني" بالاشتراك مع مشروع كليّة موظفي الأمم المتحدة في تورين ممارسة مستمرة؛ فمنذ عام ١٩٩٤، تم تنظيم ثلاثة برامج تدريبية بدعم من هذا المشروع كما تم بالإضافة إلى ذلك الاضطلاع بأنشطة تدريبية في أديس أبابا في تموز/يوليه ١٩٩٧ وفي أنتاناناريفو في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ ممولة بموارد من المشروع المذكور.

٦٥- وقد يكون في عدد تقارير الدول الأطراف التي قدمتها الدول منذ المشاركة في برنامج تدريبي حول تقديم التقارير دلالة جيدة على مدى فعالية هذه البرامج. ففي عام ١٩٩٤، قام مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بتدريب ممثلين من ١٩ بلداً بشأن إعداد تقارير دولهم. وحتى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، قام ١٢ بلداً من هذه البلدان بتقديم ما مجموعه ٢٧ تقريراً. وحضر الدورات التدريبية لعام ١٩٩٥ ممثلون من ٢٨ بلداً^(١) قام ١٨ بلداً من بينها فيما بعد بتقديم ما مجموعه ٢٨ تقريراً من التقارير المستحقة بموجب المعاهدات. وفي عام ١٩٩٦، اشترك في البرنامج التدريبي ممثلون من ١٣ بلداً^(٢) من بينها ٤ بلدان قدمت ما مجموعه ٥ تقارير. وفي عام ١٩٩٧، اشترك ممثلون من ٢٦ بلداً من البلدان الأخرى^(٣) في دورة من الدورات التدريبية التي نظمها مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان أو مشروع كليّة موظفي الأمم المتحدة في تورين.

٦٦- وعلى المستوى الوطني، تم تنظيم عدة دورات تدريبية في بلدان تواجه نقصاً حاداً في القدرة في مجال إعداد وتقديم التقارير. وتدل تجربة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان على أن برامج التدريب الوطنية تتطلب عملية متابعة لاحقة للتدريب، كما هو الحال بالنسبة للبرامج الإقليمية أو دون الإقليمية، وهي عملية تحتاج إلى الموارد أيضاً. فإذا ما كانت الموارد وفيرة، فإن برامج التدريب الوطني التي تشترك فيها مجموعة واسعة من الموظفين على المستوى الوطني ستكون بالتأكيد أكثر فعالية من البرامج الإقليمية التي لا يشترك فيها سوى واحد أو اثنين من الموظفين الوطنيين من كل دولة من الدول المشاركة. إلا أن المساعدة المركّزة لا يمكن أن تلبّي احتياجات نفس العدد من البلدان بنفس الموارد المتاحة بقدر ما يلبّيها النهج الحالي الإقليمي ودون الإقليمي.

٦٧- ويجدر بحث فكرة التعاون مع مستشارين إقليميين حسبما هو معمول به في منظمة العمل الدولية وكما ذكر في الفقرة ٧٥ من تقرير الخبير المستقل. كما أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد أنشأ برامج تنطوي على التعاون مع مستشارين إقليميين من أجل توفير دعم فني متواصل في الموقع في مجالات التركيز ذات الأولوية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وستمثل المسألة الرئيسية هنا أيضاً في مدى توافر الموارد؛ إذ سيتعين استحداث أربع وظائف على الأقل من أجل الاضطلاع بهذه المهمة. وقد تود الدول أن تبحث طرائق تنفيذ هذه التوصية.

٦٨- ويمكن ملاحظة أنه سيجري في عام ١٩٩٨ تنفيذ مشروع مشترك في الجنوب الأفريقي بين برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وهو مشروع ينطوي على استحداث منصب مستشار إقليمي. فسيقوم مستشار إقليمي لبرامج حقوق الإنسان بالعمل على نحو وثيق مع الحكومات والمنسقين الإقليميين التابعين للأمم المتحدة في هذه المنطقة الفرعية من أجل القيام في الموقع بتوفير الدعم والمشورة والمساعدة في قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك في مجال إعداد وتقديم التقارير بموجب صكوك حقوق الإنسان.

حاء - التقارير الخاصة

توصيات الخبير المستقل

٦٩- أوصى الخبير المستقل بأن تقيّم اللجان المعنية بعناية فعالية "التقارير الخاصة" و"الإجراءات العاجلة". ففي الوقت الحالي، يبدو أن القيمة التي تضيفها هذه التقارير والإجراءات قليلة. وعلى العموم، ينبغي المحافظة على تقسيم العمل بين الهيئات التعاهدية والآليات الخاصة (المرجع نفسه، الفقرات ٧٨-٧٩ و١١٩).

تعليقات الحكومات

٧٠- رغم تسليم حكومة كندا بأنه ينبغي للهيئات التعاهدية ألا تحاول تكرار عمل الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان، فإنها لا تزال تعتقد بأن لهذه الهيئات دوراً تؤديه في تركيز الاهتمام، في الوقت المناسب، على القضايا الناشئة المثيرة للاهتمام. فالهيئات التعاهدية تستطيع، بفضل استعراضها المنتظم لأداء الدول الأطراف، متابعة الاتجاهات التي قد تحجب التدهور الذي تشهده حالة معينة من حالات حقوق الإنسان. كما أن باستطاعتها متابعة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان والتي يتم تحديدها في إطار الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة. وتعلق كندا أهمية خاصة على تشجيع وكالات الأمم المتحدة على زيادة الاستفادة من تقارير الهيئات التعاهدية.

٧١- وتسلم حكومة قبرص بالصعوبات التي تواجه الخبير المستقل في النظر بأي قدر من التفصيل في العلاقة بين نظام معاهدات حقوق الإنسان ونظام المقررين الخاصين والممثلين والخبراء التابعين للجنة حقوق الإنسان. إلا أنها تلاحظ أنه إذا ما أريد المحافظة على "تقسيم العمل" بين النظامين فيما يتعلق بالنداءات العاجلة، فسيتعين على لجنة حقوق الإنسان أن تعتمد ترتيبات إجرائية من أجل النظر على نحو شامل في التقارير التي ترد من مقرريها الخاصين وممثليها وخبرائها. كما ينبغي لها أن تنظر في اتخاذ إجراءات لتحديد الأسلوب الأمثل لتوجيه التقارير التي تعكس النداءات العاجلة.

٧٢- وفي رأي إسرائيل أنه ينبغي أن يكون هناك تمييز واضح بين وظائف الهيئات التعاهدية ووظائف التقارير الخاصة. ففي المقام الأول، لا يمكن للهيئات التعاهدية أن توفر إطاراً كفوفاً لمعالجة الحالات الطارئة الملحة. ثانياً، قد تتم دراسة التقارير الخاصة على حساب التقارير العادية المقدمة من الدول. وأخيراً، فإن المعايير الغامضة الخاصة بالإجراءات العاجلة تتيح للهيئات التعاهدية إمكانية التلاعب، إذ أنه يمكنها اللجوء إلى هذه الإجراءات كلما كانت غير راضية عن دولة ما. ولذلك ينبغي للهيئات التعاهدية أن تقدم مبررات كتابية ومفصلة تفسر لجوئها إلى آلية الإجراءات العاجلة.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

٧٣- اتفق السيد زواك والسيدة بويرفيجن مع الخبير المستقل على أنه ينبغي بحث نتائج ممارسة الهيئات التعاهدية المتمثلة في طلب تقديم تقارير خاصة على مدى السنوات الخمس الماضية. ولاحظ أنه ليس من الواضح تماماً بالنسبة للجهات الخارجية ما هي المعايير التي يتم على أساسها طلب تقديم تقرير خاص. فليس من الواضح مثلاً ما إذا كان هناك أي دور لإعلان حالة طوارئ أو لوجود حالة طوارئ بحكم الأمر الواقع. فالعديد من المقررين الخاصين التابعين للجنة حقوق الإنسان يعنون ببلدان هي دول أطراف في صكوك من بينها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ وليس من الواضح ما إذا كان لوجود مثل هذه الولايات أي دور. وينبغي بحث القيمة الإضافية التي تنجم عن تقديم تقرير خاص والنظر فيه. وقد تنظر الدول الأطراف إلى فرصة تقديم تقرير خاص باعتبارها الطريقة الوحيدة التي تمكنها من عرض وجهة نظرها أمام محفل دولي. كما أن تعاون هذه الدول يمكن أن يعزى إلى حقيقة أن الهيئات التعاهدية تعتبر بصورة عامة هيئات غير مسبقة وبالتالي فإن الدول قد تتوقع أن تكون موضع "مسألة عادلة".

٧٤- وأعرب السيد أوفلاهرتي عن رأي مخالف فيما يتعلق بدور الهيئات التعاهدية على صعيد حالات الطوارئ المعقدة. وأشار إلى أن التقرير النهائي للخبير المستقل لا يتضمن مؤشرات يمكن التحقق منها لتأييد الاستنتاج الذي يعتبر أنه ليس لعمل الهيئات التعاهدية سوى فائدة ضئيلة، كما أنه لا يميز بين الإجراءات الخاصة التي تستند إلى التقارير وغيرها من الإجراءات الخاصة. وينبغي للإشارات إلى دور الآليات التي تستند إلى الميثاق، في السياق الذي توجد فيه حاجة ملحة لتطوير علاقة متبادلة فعالة بين هذه الآليات والهيئات التعاهدية، أن تركز على وسائل التآزر والتعاون وليس على "تقسيم العمل". ولاحظ كذلك أنه قد تم إسناد دور بارز للهيئات التعاهدية في اتفاق دايتون (المرفق ٦، المادة الثالثة عشرة؛ انظر أيضاً دستور اتحاد البوسنة والهرسك الوارد في اتفاق واشنطن المعقود في آذار/مارس ١٩٩٤). فالدعوة التي يتضمنها الاتفاق فيما يتصل بالمشاركة المستمرة من قبل الهيئات التعاهدية في تنفيذ اتفاق السلام تمثل فرصة استثنائية لتعزيز ممارسة اللجان.

طاء - توحيد التقارير والهيئات التعاهدية

توصيات الخبير المستقل

٧٥- رأى الخبير المستقل أن النظام القائم لتقديم التقارير يعتبر غير قابل للاستمرار على ضوء الاتجاهات الراهنة. وعرض أربعة خيارات متاحة للدول وهي: (أ) إغفال الأمر باعتباره مشيراً للمخاوف دون داعٍ وعدم اتخاذ أي إجراء؛ و(ب) حث الهيئات التعاهدية على إجراء إصلاحات بعيدة المدى وعلى التكيف لمواجهة الطلبات القائمة والجديدة في إطار الموارد الموجودة؛ و(ج) توفير موارد ميزانية معززة كثيراً للإبقاء على الوضع القائم؛ و(د) الجمع بين بعض العناصر من (ب) و(ج) مع اعتماد بعض الإصلاحات البعيدة المدى. ويمكن لهذه الأخيرة أن تشمل: إعداد "تقارير موحدة"؛ وإلغاء التقارير الدورية الشاملة في شكلها الحالي والاستعاضة عنها بمبادئ توجيهية لوضع التقارير تتناسب مع الوضع الفردي لكل دولة؛ وتوحيد (تخفيض عدد) الهيئات التعاهدية. وإذا توافرت الإرادة السياسية بالنسبة لهذه النقطة الأخيرة، فينبغي دعوة فريق خبراء صغير لبحث طرائق التوحيد (المرجع نفسه، الفقرات ٨١-٩٧ و ١٢٠).

تعليقات الحكومات

٧٦- أعربت حكومة استراليا عن تأييدها لإصلاح إجراءات تقديم التقارير بهدف تبسيط التزامات تقديم التقارير الملقة على عاتق الدول الأطراف، وإنتاج تقارير أقصر وأكثر تركيزاً، وتشجيع زيادة التنسيق وتقاسم المعلومات بين الهيئات التعاهدية. وترى استراليا أن هناك إمكانات كبيرة لتبسيط التقارير. ومن بين الخيارين اللذين عرضهما الخبير المستقل - أي توحيد التقارير المقدمة بموجب جميع المعاهدات في تقرير واحد، أو إلغاء اشتراط تقديم تقارير دورية شاملة - تؤيد استراليا الخيار الثاني. فبينما ينبغي أن يكون التقرير الأولي شاملاً، ينبغي للتقارير الدورية التالية أن تركز على مجموعة محدودة من القضايا التي تحدد مسبقاً وتناسب مع حالة كل دولة من الدول الأطراف.

٧٧- وثمة بديل آخر يتمثل في صياغة تقارير تركز على قضايا بعينها. ويمكن تحديد تلك القضايا استناداً إلى التعليقات والملاحظات الختامية التي تبديها لجنة من اللجان بشأن تقرير سابق. كما يمكن للدولة الطرف أن تقدم معلومات إلى اللجنة بشأن التطورات الهامة التي تكون قد حدثت في الفترة التي يشملها التقرير. ومن شأن الإحالة إلى المواد ذات الصلة التي ترد في التقارير الدورية الأخرى أن تكفل تجنب التكرار الذي لا داعي له.

٧٨- وتعتقد الحكومة الاسترالية أنه يلزم إجراء المزيد من البحث المتأني فيما يتعلق بالاقتراح الذي يدعو إلى توحيد الهيئات التعاهدية الست في هيئة واحدة. وينبغي إيلاء الأولوية لتلك الإصلاحات التي يمكن إدخالها على نظام المعاهدات في الأجلين القصير والمتوسط.

٧٩- وأعربت حكومة كندا عن ضرورة توخي الحذر إزاء أي اقتراح يدعو إلى توحيد الهيئات التعاهدية. إذ أن الحقيقة المتمثلة في عدم تصديق الدول جميعها على نفس المجموعة من الاتفاقيات ليست سوى أوضح الصعوبات ضمن مجموعة واسعة من الصعوبات العملية التي يمكن أن تواجه هذا المخطط. كما أن الخطر المتمثل في عدم حصول قضايا معينة، مثل قضية حقوق الطفل أو حقوق المرأة، على ما يكفي من الاهتمام في سياق تقرير شامل هو أمر يثير صعوبات أيضاً. والأهم من ذلك أن كندا ليست متأكدة من أن عملية التوحيد ستخفف كثيراً الأعباء الملقة على عاتق الدول الأطراف فيما يتعلق بتقديم التقارير. وتعتبر كندا أن إعداد التقارير الموحدة التي تتضمن معلومات تهم أكثر من هيئة تعاهدية واحدة في وثيقة واحدة سيثير صعوبات عملية رغم أنه ليس من المستحيل تذليلها. وبينما ينبغي أن يتاح للدول المهتمة بالأمر خيار اتباع هذا النهج إذا ما اعتبرته ملائماً بالنسبة لحالتها المحددة، فإن كندا تبدي شكوكاً حول ما إذا كان من الممكن للتقارير الموحدة أن تحدث تحسناً هائلاً في الكفاءة اللازمة لاستعادة عافية نظام المعاهدات التعاهدية.

٨٠- وفي رأي كندا أن أهم خطوة منفردة يمكن اتخاذها لتحسين عمل نظام الهيئات التعاهدية للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان تتمثل في التخلي عن تقديم التقارير الشاملة والاتجاه نحو تقديم التقارير التي تركز على قضايا محددة مثيرة للاهتمام. وعلى الرغم من أن هذا لن يكون نهجاً مستحسناً بالنسبة للتقارير الأولية التي تقدمها الدول الأطراف، فإن من شأنه أن يؤدي في حالة التقارير الدورية اللاحقة إلى تحسين جذري لكفاءة وفعالية نظام تقديم التقارير. ومن شأن نظام تقديم التقارير حول قضايا محددة، إذا ما أدير بشكل سليم، أن يحقق عدداً من الأهداف: فهو يخفض حجم العمل اللازم لإعداد التقارير، ويحد من الازدواجية بين التقارير، ويحدد بدرجة أكبر من الدقة النقاط التي تحتاج إلى متابعة من قبل الدول الأطراف. وتعتقد كندا أنه ينبغي لكل هيئة من الهيئات التعاهدية أن تنظر في الكيفية التي يمكن بها تنفيذ مثل هذا النظام على أفضل وجه.

٨١- إن العوامل التي ترى كندا أنها تشكل العناصر الأساسية لنظام تقديم التقارير حول قضايا محددة هي كما يلي: (أ) ينبغي اختيار القضايا التي يطلب من دولة ما تناولها في تقريرها وذلك باستخدام جميع مصادر المعلومات المتاحة على أن يتم إيلاء اهتمام خاص للتوصيات السابقة المقدمة من الهيئة التعاهدية؛ و(ب) ينبغي أن تكون قائمة القضايا مركزة وينبغي ألا تشمل سوى عدد محدود من المواضيع أو المجالات ذات الأولوية؛ و(ج) ينبغي إخطار الدولة الطرف بالقضايا التي ستثار وذلك قبل المواعيد المقترحة للنظر في التقرير بوقت كاف حتى يتاح لها ما يكفي من الوقت لإعداد تقرير كتابي؛ و(د) ينبغي أن تكون الدولة الطرف مسؤولة عن تقديم تقريرها إلى الهيئة التعاهدية في غضون فترة زمنية دنيا محددة قبل نظر اللجنة في التقرير وذلك لكي يتاح لأعضاء اللجنة ما يكفي من الوقت للاستعداد للنظر في التقرير.

٨٢- وتشجع كندا كل هيئة من الهيئات التعاهدية على تطوير نهج مرن أو سياسة مرنة فيما يتعلق بتقديم التقارير حول قضايا محددة، وإطلاع الدول الأطراف على قراراتها في هذا الصدد. وترى كندا أنه، حتى إذا لم تكن مثل هذه السياسة موجودة، يمكن المضي فوراً في عملية تقديم التقرير الذي يتناول قضايا محددة وذلك في أية حالة تتوصل فيها الهيئة التعاهدية والدولة الطرف المعنية إلى اتفاق بشأن الإجراء الذي يتعين اتباعه. وفي الحالات التي لم يتم فيها تقديم أي تقرير في السنوات الأخيرة، قد تفضل الهيئات التعاهدية، كما في حالة التقارير الأولية، أن يتم تقديم تقرير شامل.

٨٣- وأعربت حكومة قبرص عن تأييدها للتوصية الواردة في الفقرة ١٢٠ والتي تدعو إلى عقد اجتماع لفرق خبراء صغير لبحث طرائق توحيد الهيئات التعاهدية. كما أنها تؤيد الرأي الذي يعتبر أنه يمكن أن تكون هناك تقارير موحدة حتى قبل أن يتم اعتماد تدابير أخرى. ومن شأن تقديم مثل هذه التقارير أن يخفف من الأعباء الثقيلة عن كاهل الدول الصغيرة التي يتعين عليها إعداد ستة تقارير، وهي تقارير تتداخل من نواحٍ عديدة. وإذا حدث، بسبب اختلاف المواعيد التي يستحق فيها تقديم التقارير إلى مختلف الهيئات التعاهدية، أن قُدِّمَ تقرير موحد قبل موعد استحقاق تقديم التقرير إلى الهيئة التعاهدية المعنية بفترة تزيد عن ثمانية عشرة شهراً، ينبغي عندها تشجيع الدول على تقديم تقرير موجز يستوفي التقرير المقدم ويتناول مسائل تتصل تحديداً باختصاص تلك الهيئة التعاهدية.

٨٤- ووافقت حكومة فنلندا على تقييم الخبر المستقل الذي يعتبر أن النظام الحالي غير قابل للاستمرار وأن الأمر سيتطلب إجراء إصلاحات ذات شأن. وهناك عدد كبير من تقارير الدول التي يتأخر تقديمها عن الموعد المحدد، الأمر الذي يرجع جزئياً إلى حقيقة أن العديد من الدول تفتقر إلى الموارد الكافية. وتنطوي عملية إعداد التقارير والنظر فيها من قبل الهيئات التعاهدية على قدر كبير من العمل. ويقترح الخبر المستقل في تقريره النهائي عدة تدابير يمكن بها معالجة المشكلة. وترى فنلندا أن من التدابير القيِّمة بصفة خاصة ما يتمثل، في جملة تدابير أخرى، في تخفيف الاشتراطات الخاصة بتقديم التقارير. ومن الخيارات الممكنة ما يتمثل في اتباع نهج أكثر تكييفاً ومرونة إزاء تقديم التقارير، بما في ذلك الاستعاضة عن التقارير المستفيضة بتقارير تتناول مجموعة محدودة من القضايا التي قد يتم تحديدها استناداً إلى الملاحظات الختامية بشأن التقرير السابق.

٨٥- وأعربت حكومة إسرائيل عن تأييدها لتوحيد التقارير التي تعد لتقديمها إلى مختلف الهيئات التعاهدية. فالتقرير الوحيد الشامل يمكن أن يكون أكثر تماسكاً من تقرير يقسم بشكل مصطنع إلى تقارير مختلفة. وتلاحظ إسرائيل أن لجنة القضاء على التمييز العنصري قد نفذت بالفعل عملية إصلاح فيما يتعلق بمحتويات التقارير الدورية، وبموجب هذا الإصلاح أصبح من الممكن أن يقتصر تقرير واحد من بين كل تقريرين على تقديم عرض يستوفي ما سبق تقديمه من معلومات. ومن شأن توسيع هذا النهج أن يساعد في تخفيف حدة الحالة الراهنة خصوصاً إذا ما تم توفير إرشادات واضحة فيما يتعلق بالاختلاف في النطاق

بين التقارير الشاملة وتقارير استيفاء المعلومات. وترحب إسرائيل باقتراح الخبير المستقل الذي يدعو إلى عقد اجتماع لفريق خبراء صغير لبحث طرائق توحيد الهيئات التعاهدية.

٨٦- وذكرت حكومة هولندا أن التقارير الوطنية تنزع إلى عدم الكشف إلا عن تلك المعلومات التي تكون الدولة المعنية راغبة في كشفها وذلك من منطلق أن الدول نفسها هي التي تقدم معلومات عما تتخذه من تدابير لإعمال معايير حقوق الإنسان. وكثيراً ما يؤدي هذا إلى حالة من التناقض تقوم فيها الدول التي لا تحدث فيها أية انتهاكات لحقوق الإنسان، أو لا يحدث فيها سوى القليل من هذه الانتهاكات، بتقديم تقارير تنتقد تلك المشاكل التي توجد فيها بالفعل، بينما تبدي الدول التي تحدث فيها انتهاكات حقوق الإنسان على نطاق أوسع قدراً أقل من الاستعداد لتقديم تقارير شاملة. وتقترح هولندا كطريقة لمعالجة هذه المسألة، إرسال استبيانات إلى الدول تتضمن أسئلة محددة تتناسب مع حالة الدولة المعنية. ويمكن تقديم تقارير محددة استناداً إلى هذه الاستبيانات. وبذلك قد تبدأ الدول الأطراف بإقامة صلة بين الالتزامات التعاهدية والممارسة الوطنية، الأمر الذي قد يفضي في النهاية إلى حدوث تحسن في حالة حقوق الإنسان.

٨٧- ولاحظت حكومة جمهورية كوريا أن تكاثر طلبات تقديم التقارير بموجب عدد متزايد من صكوك حقوق الإنسان قد ألقى أعباء متزايدة الوطأة على الدول الأطراف بصفة عامة وعلى البلدان النامية بصفة خاصة. وتعتقد جمهورية كوريا أن مثل هذه الأعباء تعاضمت من جراء ازدواجية العمل والافتقار إلى التنسيق فيما بين مختلف الإجراءات والآليات التابعة لمختلف الهيئات التعاهدية. وتوافق حكومة جمهورية كوريا على أن النظام القائم لتقديم التقارير غير قابل للاستمرار بالنظر إلى العدد الكبير من التقارير التي يتأخر تقديمها كثيراً وإلى التأخيرات الخطيرة بين تقديم التقارير والنظر فيها.

٨٨- وبالنظر إلى هذه المشاكل الهامة، تعتبر جمهورية كوريا أن من الحتمي أن يتم تخفيف الأعباء الإدارية المرتبطة بتقديم تقارير الدول سواء عن كاهل الدول الأطراف أو الهيئات التعاهدية. وتؤيد جمهورية كوريا إجراء إصلاحات تؤدي إلى تبسيط العملية. وهي تلاحظ أن تقديم تقرير واحد موحد حسب ما اقترحه الخبير المستقل يمكن أن يمثل حلاً عملياً. وحيث أن التقارير المستحقة في إطار الهيئات ذات الصلة المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان تتطلب في أحيان كثيرة عناصر مماثلة، فإن جمهورية كوريا ترى أن التقارير يمكن أن تدمج في تقرير واحد، على مدى دورة لتقديم التقارير مدتها خمس سنوات، مما يؤدي إلى إزالة ازدواجية الطلبات الإدارية التي تواجهها الدول الأطراف.

٨٩- وتقترح جمهورية كوريا أن تقوم الهيئات التعاهدية، بالتعاون مع مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، بإعداد مجموعة من المبادئ التوجيهية لإعداد تقرير موحد. ويمكن تقسيم التقرير إلى جزأين يصف الجزء الأول منهما المواضيع المشتركة على نطاق عالمي والتي تنطبق على جميع الدول الأطراف بينما يتناول الجزء الثاني بنوداً محددة تتناسب بصفة خاصة مع حالات مختلف الدول الأطراف.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

٩٠- بالإشارة إلى الاقتراح الذي يدعو إلى تقديم تقرير واحد موحد من قبل كل دولة من الدول الأطراف، تعتبر اليونيسيف أن ثمة حاجة إلى تقديم معلومات محددة بشأن مختلف المجالات، ولا سيما حقوق الطفل. ولذلك فإن تقديم تقرير واحد ينطوي على خطر الانتقاص من أهمية القضايا الهامة وإغفال النظر فيها وكذلك صياغة توصيات محددة بصددها.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

٩١- عرضت مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل آراءها بشأن المشاكل التي تواجه نظام تقديم التقارير وأوضح أن التقارير حول اتفاقية حقوق الطفل تتراكم منذ سنتين وأن الهيئات التعاهدية الأخرى تواجه تأخيرات مماثلة. فإلى أن يحين وقت النظر في تقرير دولة من الدول الأطراف، لا تكون المعلومات التي يتضمنها التقرير قد أصبحت قديمة فحسب بل يكون من المحتمل أن تقدم المنظمات غير الحكومية معلومات قديمة أيضاً وبذلك يُفقد زخم عملية تقديم التقارير. وبالتالي فإنه من الضروري إيجاد حلول جذرية لمعالجة هذه المشاكل، ويبدو أن توحيد الهيئات التعاهدية أو توحيد التقارير التي يتوجب تقديمها إليها هو الخيار الوحيد القابل للاستمرار على المدى الطويل. ومن الواضح أن ثمة تداخلات في النظام وهي تلقي أعباء على الدول الأطراف وكذلك على تلك الجهات التي تسهم في رصد تنفيذ المعاهدات.

٩٢- وتناولت لجنة الكنائس من أجل اللاجئين التوصية التي تدعو إلى وجود هيئة مهنية وحيدة موحدة لرصد تنفيذ المعاهدات. وبالنظر إلى مشاكل "الاتساق التشريعي" والعلاقات مع الآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، حسبما تم بحثه في التقرير المؤقت للخبير المستقل، فإن لجنة الكنائس من أجل اللاجئين تجد قيمة في وجود آلية وحيدة للنظر في الشكاوى. وهذا أمر يبدو ممكناً ومستصوباً في الأجل القصير. كما أنها تحبذ إنشاء محكمة لحقوق الإنسان يكون لها اختصاص "استشاري" غير تهيدي. وقد ثبتت جدوى مثل هذا الاختصاص في حالة محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان.

٩٣- وأعربت لجنة الكنائس من أجل اللاجئين عن شكوكها في أن المعاهدات يمكن أن تنفذ على نحو أكثر فعالية من خلال تقليص مختلف عمليات نظر الهيئات التعاهدية في تقارير الدول إلى عملية واحدة. ومع التسليم بمشاكل توفير الوقت لاجتماعات الخبراء الذين يتسم عملهم أساساً بطابع تطوعي، فإنه لا يبدو أنه قد تم استنفاد أساليب العمل البديلة. ومن الصعب تصور المنظورات المميزة لقضايا المرأة والطفل ومنع التعذيب، وما إلى ذلك، دون وجود هيئات تعاهدية متخصصة.

٩٤- وترحب لجنة الكنائس من أجل اللاجئين بالاقترح الذي يدعو إلى قيام كل دولة بتقديم تقرير موحد. وهي لا ترى أن هذه التوصية تتعارض مع اقتراح المحافظة على عمليات مميزة للنظر في التقارير من المنظورات المذكورة أعلاه. ويمكن تقديم تقرير عام، وهو أسلوب يحتمل أن يوفر أساساً قوياً للنظر في التقارير من قبل مختلف الهيئات التعاهدية كل فيما يعينها.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

٩٥- لاحظ السيد زواك والسيدة بويرفيجن أنه على الرغم من أن تقارير الدول الأطراف تشكل المصدر الرئيسي لحوارها مع الهيئات التعاهدية، تقوم هذه الهيئات حالياً باستخدام معلومات إضافية من مصادر رسمية وغير رسمية. ولذلك فإن تقارير الدول لم تعد تشكل المصدر الوحيد للمعلومات بل إنها قد لا تعود تشكل حتى المصدر الأهم للمعلومات في وقت ما في المستقبل. وعلاوة على ذلك، فإن العديد من التقارير قلما تتضمن معلومات تتجاوز التدابير التشريعية. ونادراً ما تتضمن التقارير أي معلومات عن الممارسة على الرغم من أن الحصول على هذه المعلومات كان أيسر في بعض الأحيان أثناء الحوار مع ممثلي الدول الأطراف.

٩٦- وأشار السيد زواك والسيدة بويرفيجن إلى أنه قد يكون من الجدير بالاهتمام بحث مسألة ما إذا كان ينبغي تحويل اتجاه الجهود الرئيسية التي تبذلها الدول الأطراف. إذ يمكن أن تعد الدول تقريراً واحداً يتألف

من عدة فروع تتناول مختلف المعاهدات التي تكون هذه الدول طرفاً فيها. وهذا النهج لا يمكن أن يصلح إلا إذا أرسلت الحكومات وفوداً حسنة الاطلاع لحضور اجتماعات اللجان عند مناقشة تقارير هذه الدول. وسيلزم إجراء المزيد من الدراسة بشأن تعديل المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير من أجل ضمان عدم فقدان المعلومات التي يلزم تقديمها بموجب المعاهدات المتخصصة، أي أن التقرير الموحد ينبغي ألا يكون مجرد جمع بين تقريرين في إطار العهدين بل ينبغي أن يأخذ في الاعتبار الكامل كافة جوانب المعاهدات الأخرى ذات الصلة. وقد يكون من الآثار الجانبية الهامة لتقديم التقارير الموحدة ما يعزز ترابط الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٩٧- وعلق السيد كريغ سكوت قائلاً إن التوصية التي تدعو إلى دراسة طرائق التوحيد، بما في ذلك إمكانية تخفيض عدد الهيئات التعاهدية في مجال حقوق الإنسان، هي توصية قد يثبت بعد التفكير وفي سياق الوضع المالي المتطور أنها غير مستصوبة. وبصفة خاصة، يمكن لتوحيد الهيئات التعاهدية أن يعرض للخطر مبدأ التنوع التفاعلي للخبرات والتجارب والتركيز التشريعي - وهو مبدأ تعتبر المحافظة عليه أساسية بالنسبة لعمل هيئات صنع القرارات الجماعية. كما اقترح السيد سكوت استحداث عملية دولية لتحديد المرشحين يمكن بدء العمل بها قبل انتخاب مرشحي الدول الأطراف في الاجتماعات.

تعليقات الأمين العام

٩٨- بينما يسلم الأمين العام بالحاجة إلى تبسيط عملية تقديم التقارير ويؤيد المناقشة بشأن هذه المسألة البالغة الأهمية، فإنه يسترعي الانتباه إلى ضرورة متابعة التفكير من قبل الهيئات التعاهدية فيما يتعلق بالهدف من التقارير المركزة والكيفية التي يتم بها اختيار القضايا الرئيسية فيما يتصل بكل دولة من الدول الأطراف. والهيئات التعاهدية مدعوة إلى التفكير بتأن في هدف التقارير المركزة واقتراح طرق محددة يتم بها اختيار القضايا.

باء - تعديل المعاهدات

توصيات الخبير المستقل

٩٩- أبرز الخبير المستقل الحاجة إلى جعل الأحكام الإجرائية لمعاهدات حقوق الإنسان أكثر تقبلاً للتعديل. وقد جاءت توصياته على النحو التالي (المرجع نفسه، الفقرتان ١٠١ و ١٢١):

(أ) ينبغي أن تنص كل معاهدات حقوق الإنسان المقبلة على اتباع عملية مبسطة لتعديل الأحكام الإجرائية ذات الصلة. وفي حين أن تبني لجنة حقوق الإنسان المحدد لهذا الاقتراح لا يمكن أن يكون ملزماً في سياق أي مفاوضات مقبلة، فإن من شأنه أن يشكل مبدأً توجيهياً واضحاً من المبادئ التوجيهية للسياسة العامة ويساعد في تيسير اعتماد مثل هذه المرونة في المستقبل؛

(ب) ينبغي طلب تقرير من المستشار القانوني يستكشف جدوى استنباط نهج أكثر ابتكاراً لإزاء التعديلات الحالية والمقبلة لمعاهدات حقوق الإنسان؛

(ج) ينبغي أن تطلب الجمعية العامة من اجتماعات الدول الأطراف في المعاهدات ذات الصلة مناقشة الوسائل التي يمكن بها تشجيع الدول المعنية على إيلاء أولوية أعلى للتصديق على التعديلات التي أقرت بالفعل؛

(د) ينبغي النظر فوراً في تعديل الاتفاقية الدولية لحقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وفقاً للتوصية الواردة أدناه؛

(هـ) نظراً لموافقة اجتماع الدول الأطراف والجمعية العامة في عام ١٩٩٢ على تعديل الفقرة ٦ من المادة ٨ من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري من أجل إلغاء مسؤولية الدول الأطراف عن مصروفات أعضاء اللجنة، ينبغي الآن اتخاذ إجراءات لشطب المتأخرات المستمرة في الاشتراكات المستحقة لهذا الغرض. وينبغي السعي إلى تغطية المبلغ المستحق القائم من الميزانية العادية وإغلاق هذا الملف. وينبغي، لأسباب قانونية وأخرى تتعلق بالسياسة العامة، إيضاح أن هذا الأمر لا يمثل سابقة ذات انطباق أوسع.

١٠٠- وقد تحسنت الترتيبات القائمة للتعاون مع الوكالات المتخصصة وغيرها من الهيئات في بعض النواحي لكنها ما زالت غير كافية. وينبغي أن يعقد المفاوض السامي اجتماعاً رفيع المستوى لاستكشاف وسائل التعاون مع الهيئات التعاهدية على نحو أفضل (المرجع نفسه، الفقرتان ١٠٨ و ١٢١).

تعليقات الحكومات

١٠١- وافقت حكومة استراليا على أنه ينبغي اتخاذ خطوات من أجل تبسيط الإجراءات الخاصة بتعديل الأحكام الفنية أو الإجرائية فيما يتعلق بالمعاهدات المقبلة والحالية. وهي تؤيد التوصية التي تدعو إلى التماس رأي المستشار القانوني بشأن النهج الأكثر ابتكاراً لإزاء التعديلات الحالية والمقبلة فيما يتعلق بالأحكام الفنية أو الإجرائية لمعاهدات حقوق الإنسان.

١٠٢- ووافقت حكومة كندا على أنه ينبغي تبسيط عملية تعديل الأحكام الإجرائية لمعاهدات حقوق الإنسان والنظر في خيارات في هذا الصدد.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

١٠٣- أعربت اليونيسيف عن تأييدها للتعديل المقترح لاتفاقية حقوق الطفل والذي يوسع عضوية لجنة حقوق الطفل من ١٠ خبراء إلى ١٨ خبيراً.

كاف - مسألة اللغات

توصيات الخبير المستقل

١٠٤- اعتبر الخبير المستقل أن أهمية المحافظة على التنوع اللغوي في إطار الهيئات التعاهدية هي مسألة لا يرقى إليها الشك وذلك لأسباب عديدة. إلا أنه يعتقد أن ثمة حاجة واضحة، إذا لم تحدث أي زيادة كبيرة في الأموال اللازمة للترجمة الشفوية، لأن تستكشف مختلف اللجان الطرق التي يمكن بها عقد اجتماعات الأفرقة العاملة وغيرها من الاجتماعات غير الجلسات العامة دون توفير خدمات الترجمة. ويمكن إيلاء أهمية أكبر لقدرة المرشحين للانتخاب في الهيئات التعاهدية على العمل بلغة واحدة على الأقل، ويستحسن بلغتين من لغات العمل الرئيسية الثلاث، أي الإنكليزية والفرنسية والإسبانية. وسيكون عليها أن تجد طرقاً يمكن بها الاعتماد بكفاءة أكبر على مضمون المواد المتوافرة بلغة واحدة فقط لصالح اللجنة ككل. وستكون هناك حاجة إلى تفويض بعض المسؤوليات للأفرقة العاملة القادرة على العمل دون ترجمة (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٦).

تعليقات الحكومات

١٠٥- ذكرت حكومة فنلندا أن التقارير ينبغي أن تكون متاحة في حينها لأعضاء الهيئات التعاهدية ولكنها لاحظت أن الحالة ليس كذلك دائماً لأنه لا يمكن توزيع التقرير قبل ترجمته إلى جميع اللغات الرسمية.

١٠٦- وذكرت حكومة جمهورية كوريا أنها تعتبر الاقتراح الذي يدعو إلى جعل اللغة الإنكليزية لغة العمل الوحيدة للهيئات التعاهدية اقتراحاً بناءً من أجل تخفيض أعباء العمل الملقة على عاتق الأمانة. إلا أنها ترى أن الوثائق الرسمية الختامية ينبغي أن تظل تنشر باللغتين الإنكليزية والفرنسية وغيرهما من اللغات الرسمية للأمم المتحدة بناءً على طلب الدول الأطراف المعنية حسبما هو معمول به حالياً.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

١٠٧- ذكرت مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل أنه ليس لديها القدرة على ترجمة وثائق المنظمات غير الحكومية وأن الأمم المتحدة لن تتولى ترجمتها، وأوضحت أن الوثائق التي تقدمها المنظمات غير الحكومية بلغة غير اللغة الإنكليزية لا تؤخذ في الاعتبار الكامل من قبل اللجنة. ومن أجل

معالجة جوانب الضعف هذه، توصي مجموعة المنظمات غير الحكومية بأن تقوم المنظمات الدولية غير الحكومية العاملة على المستوى الوطني بترجمة وثائق المنظمات غير الحكومية إلى اللغة الإنكليزية أو بتوفير الأموال اللازمة لترجمتها.

١٠٨- وأعربت منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين عن أسفها لكون قيود الميزانية ستفضي إلى عدم مراعاة مبدأ التنوع اللغوي. فهيمنة اللغة الإنكليزية ليست سوى شكل واحد من أشكال الهيمنة التي تمارس في شتى أنحاء العالم في ميادين العلوم المتقدمة وهي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمسألة الهيمنة الاقتصادية. وفي ميدان حقوق الإنسان، تنطوي الهيمنة اللغوية على مفاهيم لحقوق الإنسان مثيرة للجدل. ففي بعض اللغات، لا وجود لتعبير "القوى العظمى في مجال حقوق الإنسان"، بينما توجد على النقيض من ذلك في بعض لغات الجنوب بعض المفاهيم الإنسانية غير المعروفة في بلدان الشمال. وهذا التنوع يعكس اختلاف الثقافات والقيم التي ينبغي للأمم المتحدة احترامها. وثمة تأكيد قوي من قبل العديد من المنظمات غير الحكومية، ولا سيما منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين، لقيام الجمعية العامة بإعادة تأكيد أهمية التنوع اللغوي.

لام - التعاون مع الوكالات المتخصصة والهيئات الأخرى

توصيات الخبير المستقل

١٠٩- أوصى الخبير المستقل بأن تطلب لجنة حقوق الإنسان إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان عقد اجتماع رفيع المستوى لمدة يومين يضم كبار ممثلي الوكالات المتخصصة الرئيسية وغيرها من الهيئات (بما في ذلك منظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة واليونسكو واليونسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان والبنك الدولي)، وكبار الموظفين التابعين لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ورؤساء الهيئات التعاقدية الست. ومن أجل خفض التكاليف إلى أدنى حد والإفادة من جهود التنسيق الأخرى، ينبغي أن يتم عقد الاجتماع قبل اجتماع من الاجتماعات السنوية لرؤساء الهيئات التعاقدية أو بعده مباشرة. وينبغي أن يكون القصد من الاجتماع استكشاف الوسائل البناءة والأنسب والأكثر فعالية من حيث الكلفة والأكثر فائدة للجانبين فيما يتعلق بالتعاون بين هذه الهيئات ولجان حقوق الإنسان (المرجع نفسه، الفقرة ١٠٨).

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

١١٠- شددت اليونسيف على علاقتها الوثيقة بلجنة حقوق الطفل. وهي تدعم عمل هذه اللجنة بعدد من الطرق من بينها تقديم المساعدة التقنية وضمان أن تتاح لأعضاء اللجنة الفرصة، من خلال الزيارات الميدانية، للتشاور مع عدد من الجهات الفاعلة على المستوى القطري. كما أن اليونسيف تقوم بانتظام بدعم مشاركة أعضاء اللجنة في المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل ذات الصلة التي تعقد على المستويات العالمية والإقليمية والوطنية. وهي تشجع باستمرار الجهود التعاونية التي تهدف إلى إشراك الوكالات المتخصصة في تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وفي دعم وظيفة الرصد التي تضطلع بها لجنة حقوق الطفل، ولا سيما على سبيل المتابعة للملاحظات الختامية على المستوى الوطني.

١١١- وتشجع اليونسيف الوكالات الأخرى للأمم المتحدة على دعم عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان كوسيلة لتنفيذ هذه المعاهدات على نحو أكثر فعالية وتشجيع قيام حوار بناء حول قضايا حقوق الإنسان بين الهيئات التعاقدية والدول الأطراف.

تعليقات المنظمات غير الحكومية

١١٢- اعتبرت منظمة الشمال - الجنوب في القرن الحادي والعشرين أن التوصية التي تدعو إلى تعزيز التعاون مع منظمة العمل الدولية هي توصية حكيمة.

ميم - نوعية الملاحظات الختاميةتوصيات الخبير المستقل

١١٣- أوصى الخبير المستقل بأن تسعى الهيئات التعاهدية لزيادة تحسين نوعية ملاحظاتها الختامية من حيث الوضوح ودرجة التفصيل ومستوى الدقة والتحديد (المرجع نفسه، الفقرتان ١٠٩ و ١٢٢).

تعليقات الحكومات

١١٤- وافقت حكومة استراليا على ضرورة زيادة تحسين نوعية الملاحظات الختامية لضمان أن تكون دقيقة وواضحة ومفصلة. وهذه مسألة تصبح أكثر أهمية إذا ما أريد أن يتم إعداد التقارير الدورية بصورة أساسية استناداً إلى تعليقات اللجان وملاحظاتها الختامية.

تعليقات وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها

١١٥- توافق اليونيسيف على الرأي الذي يعتبر أنه من الحتمي أن تستند الملاحظات الختامية إلى أدق وأشمل المعلومات المتاحة بشأن حالة الأطفال في كل بلد. وتعتبر نوعية الملاحظات الختامية أساسية لكي يتسنى تنفيذ التوصيات تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ومن أجل تعزيز الحوار مع الدول الأطراف. وينبغي للهيئات التعاهدية أن تسعى إلى تحسين نوعية الملاحظات الختامية من حيث الوضوح ودرجة التفصيل ومستوى الدقة والتحديد مما يتيح إجراء متابعة أكثر فعالية على المستوى الوطني من قبل جميع الجهات المعنية.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

١١٦- لاحظ السيد زواك والسيدة بويفيجن أن التطورات التي حدثت مؤخراً فيما يتعلق باعتماد الملاحظات الختامية القطرية قد عززت إجراء تقديم التقارير كأسلوب للإشراف، خاصة وأنه يتيح اعتماد تدابير متابعة على المستويين الوطني والدولي. فمتابعة توصيات الهيئات التعاهدية ينبغي أن ترسخ على نحو أمتن في ممارسة الهيئات التعاهدية والدول. وخصوصاً عندما تكون دورة تقديم التقارير طويلة نسبياً، يلزم اتخاذ تدابير إضافية من قبل الهيئات التعاهدية من أجل رصد الامتثال للتوصيات. ويمكن القيام بذلك مثلاً عن طريق طلب تقديم تقرير مؤقت مقتضب بشأن التدابير المتخذة، على غرار ممارسة اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في متابعة الآراء المقدمة في إطار البروتوكول الاختياري. كما أن المنظمات غير الحكومية المحلية تزود أيضاً بأداة هامة لتحميل الحكومات المسؤولية عن عدم الامتثال للالتزامات التعاهدية، وستكون هذه المنظمات أكثر استعداداً للمشاركة في إجراء تقديم التقارير إذا ما تم تحقيق نتائج ملموسة.

١١٧- ولاحظ السيد زواك والسيدة بوير فيجن أن الملاحظات الختامية تتناول انتهاكات الالتزامات التعاهدية والشواغل فضلاً عن الجوانب الإيجابية والمقترحات والتوصيات. وبذلك فإن الهيئات التعاهدية تحافظ على سلامة سمة هامة من سمات إجراء تقديم التقارير، أي الطابع البناء، بينما تضيف عنصراً جديداً هو الشواغل التي تعرب عنها الهيئة التعاهدية ككل. ومن الأمور البالغة الأهمية أن يتم نشر الملاحظات الختامية على نطاق واسع مع قيام الدول الأطراف المعنية بتيسير إمكانية الوصول إليها باللغات المحلية وتوزيعها على السلطات الوطنية المختصة. كما يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تلعب دوراً في هذا الصدد. وأعربا عن موافقتهما الكاملة على توصية الخبير المستقل بأن تكون الملاحظات الختامية مفصلة ودقيقة وشاملة.

١١٨- ولاحظ السيد أوفلاهرتي الحاجة إلى تطوير منهجيات فعالة لمتابعة الملاحظات الختامية. ومن المسائل التي يمكن تناولها في هذا السياق مسألة الطريقة التي يمكن بها ربط برمجة أنشطة التعاون التقني ربطاً أفضل بمضمون الملاحظات الختامية وتنفيذها. وفي هذا الصدد أعرب عن اعتقاده بأنه سيكون من المفيد تقييم التجربة المتطورة للجنة حقوق الطفل واليونيسيف.

نون - مسائل أخرى

١١٩- أثار عدد من الردود مسائل لم تتناولها التوصيات الواردة في التقرير النهائي للخبير المستقل. وتلخص تلك الآراء في هذا الفرع.

١ - دور المنظمات غير الحكومية

تعليقات المنظمات غير الحكومية

١٢٠- شددت مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل على الحاجة إلى تطوير أساليب لأغراض الرصد الوطني السليم من أجل توفير أقوى أساس ممكن للرصد الدولي الفعال. وعلى الرغم من أن المسؤولية الأساسية عن تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان تقع على عاتق الحكومات، فإن للمنظمات غير الحكومية دوراً هاماً تؤديه في رصد مدى الامتثال لهذه المعاهدات. ومن أجل أداء هذا الدور، يتعين أن تصبح المنظمات غير الحكومية شريكة في عمليات الرصد من البداية.

١٢١- وبيّنت مجموعة المنظمات غير الحكومية الكيفية التي نشأ بها على نحو بطيء دور للمنظمات غير الحكومية في عملية تقديم التقارير. وكثيراً ما يتم إعداد التقارير على المستوى الوطني من قبل موظف أو أكثر من موظفي الخدمة المدنية، ضمن وزارة الخارجية عادة، دون إجراء سوى قدر قليل من التشاور أو دون أي تشاور على الإطلاق مع المكاتب الحكومية الأخرى أو مع المنظمات غير الحكومية المعنية بصورة مباشرة بتنفيذ المعاهدة ذات الصلة. ولا يتم عادة إعلام المجتمع المدني عندما تكون هناك تقارير من المقرر أن تنظر فيها هيئة من الهيئات التعاهدية أو عندما تنظر هذه الهيئة في التقارير أو تعتمد استنتاجاتها.

١٢٢- وتلاحظ مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل أن لجنة حقوق الطفل قد قامت إلى حد بعيد بإشراك المنظمات غير الحكومية في عملية تقديم التقارير والرصد، الأمر الذي عاد بالفائدة على كل من اللجنة نفسها ومجتمع المنظمات غير الحكومية. كما أن العلاقة الإيجابية بين هذه اللجنة والمنظمات غير الحكومية تستفيد من الدعم الذي تقدمه مجموعة المنظمات غير الحكومية من أجل اتفاقية حقوق الطفل. وتسعى مجموعة المنظمات غير الحكومية إلى تيسير تدفق المعلومات بين اللجنة والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن تشجيع تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً كاملاً. وفي الوقت الذي لا تتوفر فيه لاجتماعات

الهيئات التعاهدية سوى خدمات محدودة ويزيد فيه حجم العمل المتراكم لدى الهيئات التعاهدية، ينبغي لتعاون المنظمات غير الحكومية مع الهيئات التعاهدية أن يفضي إلى تخفيف الضغوط عن الأمانة وليس إلى زيادة عملها. ومن ذلك مثلاً أن طلب لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بأن يتم إرسال نسخ من التقارير التي سيتم النظر فيها إلى مجموعة من المنظمات غير الحكومية الوطنية في كل دولة من الدول الأطراف هو أمر من شأنه أن يلقي عبئاً مفرطاً على عاتق الأمانة.

١٢٣- ومن الشواغل الأساسية لجميع الهيئات التعاهدية ما يتمثل في كيفية ضمان أن تكون المعلومات المعروضة عليها موثوقة وموضوعية. وقد شجعت مجموعة المنظمات غير الحكومية إنشاء تحالفات وطنية للمنظمات غير الحكومية المعنية بالأطفال تشمل المجموعة الكاملة من القضايا التي تثيرها الاتفاقية. فهذه التحالفات، بما يتوفر لديها من معارف أعضائها المتخصصة ومن منظورات متنوعة تتجمع فيها، تتيح رصد الاتفاقية على نحو أكثر فعالية على المستوى الوطني. ومع أنه من المسلم به أن التعاون المحقق بين لجنة حقوق الطفل والمنظمات غير الحكومية يحتاج إلى تحسين، فإن هذا التعاون يمكن أن يكون بمثابة نموذج تقتدي به الهيئات التعاهدية الأخرى.

١٢٤- وأعربت لجنة الكنائس من أجل اللاجئيين عن تأييدها القوي للمحافظة على الدور الذي أتيح للمنظمات غير الحكومية أن تؤديه من خلال تقديم المعلومات فيما يتعلق بعملية تقديم تقارير الدول. وأعربت لجنة الكنائس عن قلق إزاء الطريقة التي يمكن بها إساءة استخدام المعلومات المقدمة من المنظمات غير الحكومية واقترحت مثلاً أن تتاح للمنظمات غير الحكومية، إذا قامت حكومة ما بتنفيذ المعلومات المقدمة من هذه المنظمات، الفرصة للدفاع عن موقفها. وبالإضافة إلى مثل هذه التعديلات الفنية في الإجراءات، يجب إيجاد سبل لإشراك المنظمات غير الحكومية بطريقة معقولة في معالجة القضايا التي تهمها كما تهم خبراء الهيئات التعاهدية. وفي هذا الصدد، أشارت لجنة الكنائس من أجل اللاجئيين إلى أنه يمكن تنظيم عملية تشاور عالمية النطاق لأعضاء الهيئات التعاهدية وموظفيها بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية لمعالجة مواضيع تحظى باهتمام دولي راهن. ويعتبر مشروع عملية الشراكة في العمل التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئيين مثلاً ناجحاً على هذا النهج. كما اقترحت لجنة الكنائس من أجل اللاجئيين تنظيم جلسات استماع عامة على أساس أقطار أو مناطق أو قضايا محددة من أجل تمكين الهيئات التعاهدية والمنظمات غير الحكومية من تقاسم التصورات والمعلومات. وقد شاركت لجنة الكنائس من أجل اللاجئيين في جلسة استماع عامة عقدتها لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لبحث الحالة في أحد البلدان، وهي جلسة دعيت الحكومة المعنية إلى المشاركة فيها. ومن شأن مثل هذه الأنشطة أن تعود بالفائدة على الهيئات التعاهدية في إعداد التعليقات العامة.

١٢٥- وأوضحت لجنة الكنائس من أجل اللاجئيين أن للمنظمات غير الحكومية المحلية دوراً تؤديه في تشجيع الدول على الوفاء بمسؤولياتها بتعزيز الحقوق المحددة بموجب معاهدات على المستوى المحلي. ولذلك فإن المنظمات غير الحكومية المحلية ينبغي أن تستخدم كوسيط للترويج لعمل الهيئات التعاهدية في الدول الأطراف. كما أنه من المفيد إنشاء وكالة محلية مستقلة لتعزيز وتحديد الحقوق والأحكام القضائية على نحو يتسم بالمصداقية فيما بين المجموعات المهنية المعنية في البلد، بما في ذلك موظفو الخدمة المدنية والمحامون والقضاة. ومن شأن إنشاء لجنة وطنية معنية بحقوق الإنسان أو مكتب لأمين مظالم معني بحقوق الإنسان يعملان وفقاً للمبادئ المتصلة بمركز المؤسسات الوطنية ("مبادئ باريس") أن يمثل طريقة جذابة تشجع الدول على تعزيز الحقوق المحددة بموجب معاهدات. وينبغي لهذه المؤسسات أن تكمل عمل المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان وأن تستفيد منه.

١٢٦- وأعرب المجلس الأعلى لقبائل الكري (كوبيك) عن قلقه إزاء عملية النظر في تقارير الدول الأطراف، وهي عملية لا تتيح للشعوب الأصلية في تلك البلدان أو لغيرها من الجماعات المذكورة في تلك التقارير استعراض محتويات التقارير قبل تقديمها إلى الأمم المتحدة. واقترح المجلس الأعلى لقبائل الكري أن يتم إخطار البلدان التي ترسل تقارير دورية حول تنفيذ صكوك حقوق الإنسان بأن تقوم باستعراض محتويات تلك التقارير مع الجهات المعنية، بما فيها المنظمات النسائية، والشعوب الأصلية، وما إليها، وأن تعكس تعليقاتها في مضمون التقارير. وينبغي لأمانات الهيئات التعاهدية أن تبذل جهوداً خاصة للاستماع إلى المجموعات المعنية عند النظر في التقارير. وبهذه الطريقة يمكن لعملية تقديم التقارير أن تحقق على نحو أفضل غايتها الأصلية: تحديد مدى احترام صكوك حقوق الإنسان ومعالجة المشاكل حيثما يتم تحديدها. وليس تقديم التقارير، في الوقت الحاضر، سوى عملية تمارسها الدول وتقوم على مدح الذات والتعظيم.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

١٢٧- اقترح السيد زواك والسيدة بويرفيجن تشجيع الدول الأطراف على إتاحة تقاريرها إلى المنظمات غير الحكومية بعد تقديمها إلى الأمين العام مباشرة بحيث يتوفر للمنظمات غير الحكومية متسع من الوقت لإعداد تعليقاتها. ومن الأمور التي تشجع المنظمات غير الحكومية أن توضح الهيئات التعاهدية أنها تستخدم معلومات مقدمة من المنظمات غير الحكومية. فبالنظر إلى أنه كثيراً ما لا يكون واضحاً ما هي المعلومات التي يستخدمها الأعضاء فعلاً، فمن الجدير بالاهتمام أن تدرج الهيئات التعاهدية قائمة بتقارير المنظمات غير الحكومية التي تلقتها و/أو رجعت إليها خلال النظر في تقارير الدول. كما أن انفتاح الهيئات التعاهدية تجاه المنظمات غير الحكومية، وإن كان موضع الكثير من الاستحسان، يمكن أن يوسع أكثر. وأشار إلى أن للمنظمات غير الحكومية دوراً هاماً تؤديه في الإجراء الخاص بتقديم التقارير. إلا أنه يجب على هذه المنظمات أن تحافظ على المسافة التي تفصلها عن الحكومة. ولا ينبغي لها أن تشارك في صياغة تقرير الدولة الطرف، إذ أن هذه المهمة كلها ينبغي أن تظل من مسؤوليات الحكومة.

١٢٨- ولاحظ السيد أوفلاهرتي أنه قد أشير إلى دور المنظمات غير الحكومية في التقرير المؤقت للخبير المستقل ولكن التقرير النهائي لم يتناوله. وسيكون من المفيد توضيح الإنجازات المستمرة المحققة في ممارسة الهيئات التعاهدية، مثل تطور الدعم الممتاز من المنظمات غير الحكومية لعمل لجنة حقوق الطفل، والعودة إلى بحث مسألة ما إذا كان ينبغي تنظيم وصول المنظمات غير الحكومية إلى نظام الهيئات التعاهدية.

٢ - تعليقات أخرى

تعليقات الحكومات

١٢٩- لاحظت الحكومة الاسترالية أن التقرير لا يولي سوى القليل من الاهتمام لإجراءات تقديم البلاغات بالرغم من أهمية هذه الإجراءات وتزايد حجم العمل المتراكم فيما يتعلق بالبلاغات لدى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة مناهضة التعذيب ولجنة القضاء على التمييز العنصري، فضلاً عن المقترحات التي تدعو إلى أن تنص البروتوكولات الاختيارية على إجراءات لتقديم البلاغات الفردية في إطار العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويمكن تحسين مقررات الهيئات التعاهدية فيما يتعلق بالبلاغات الفردية. فكثيراً ما تتم معالجة القضايا التي تثار في بلاغ ما معالجة عابرة أو أنها لا تعالج على الإطلاق، وفي بعض الأحيان لا يتم تقديم سوى القليل من التعليقات أو التبريرات التي تفسر رأياً معيناً تتوصل إليه اللجنة. وهذا الافتقار إلى التعليل أو التبرير يجعل من الصعب بالنسبة للدول الأطراف أن تراجع قوانينها وممارساتها الوطنية. وترحب الحكومة الاسترالية

بالجهود التي تبذلها اللجان التي تتوفر لديها إجراءات لمعالجة البلاغات الفردية من أجل تحسين أساليب عملها. كما أنها تسعى إلى متابعة بحث المقترحات الأخرى المتعلقة بإصلاح الإجراءات وذلك من خلال الحوار المباشر مع اللجان المعنية.

١٣٠- كما ذكرت حكومة استراليا أنه من الضروري توفر موارد كافية إذا ما أريد لنظام معاهدات حقوق الإنسان أن يعمل بفعالية وإذا أريد إدخال تحسينات على الإجراءات والممارسات القائمة للهيئات التعاهدية.

١٣١- واعتبرت حكومة كندا أن أي إصلاح ذي شأن لنظام الهيئات التعاهدية ينبغي أن يقترن بالتزام من جانب الهيئات التعاهدية باعتماد أساليب عمل أكثر مرونة وكفاءة. وتشتمل المجالات التي تعتبر كندا أنها جديرة بالاهتمام على ما يلي:

(أ) الاستخدام الموسع للأفرقة العاملة أو غرف العمل من أجل تمكين كل هيئة من الهيئات التعاهدية من عقد دورات موازية؛

(ب) تركيز قائمة الأسئلة التي تعمم على كل دولة من الدول الأطراف قبل تقديم تقريرها - فهذه القوائم تعتبر حالياً مرهقة وغير فعالة، وليس هناك سوى القليل من الأسئلة المثارة التي يمكن أن تعالج أثناء عرض التقرير؛

(ج) اعتماد مبادئ توجيهية بشأن الممارسات التي توفر الوقت، مثل تلك المقترحة في تقرير الاجتماع الثامن لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان؛

(د) زيادة التنسيق بين الهيئات التعاهدية لكي تضمن، عندما تكون حالة محددة موضع نظر من قبل أكثر من هيئة تعاهدية واحدة، أن تكون المناقشات المتتالية للمسألة متكاملة وتعزز كل مناقشة منها المناقشات الأخرى.

١٣٢- ولاحظت حكومة اسرئيل أن الهيئات التعاهدية تفسر أحياناً مختلف الاتفاقيات تفسيراً مختلفاً عن تفسير الدول الأطراف لها. وكثيراً ما تتصل هذه الاختلافات في الرأي بمسائل النطاق والاختصاص. ولكنها يمكن أن تنطوي أيضاً على نقاط مبدئية كثيراً ما تترتب عليها آثار بعيدة المدى. وتنزع الهيئات التعاهدية إلى تفسير الاتفاقيات تفسيراً يخدم أغراضها. وفيما يتعلق بالأسلوب الحالي للنظر في التقارير، توصي حكومة اسرئيل بأن تعتمد جميع الهيئات التعاهدية الممارسة التي اعتمدها بعض هذه الهيئات والمتمثلة في تزويد الدول بقائمة مفصلة بالأسئلة قبل النظر في تقاريرها بوقت كافٍ.

تعليقات الأشخاص المهتمين بالأمر

١٣٣- أثار السيد أوفلاهرتي عدة مسائل لم يتناولها التقرير النهائي للخبير المستقل ولكنه قد يكون من المفيد تناولها بمزيد من البحث وهي تشمل، فيما تشمله، المسألة الرئيسية المتمثلة في تحديد ما إذا كانت الهيئات التعاهدية فعالة حقاً في إدخال تحسينات على صعيد حماية حقوق الإنسان - إذ أن تقييم هذا الجانب من جوانب أداء هذه الهيئات يجب أن يسبق أي تفكير متعمق في اتجاه عملها في المستقبل. وهناك حاجة ملحة لإجراء استعراض عام منهجي لأداء هذه الهيئات. ثانياً، وفيما يتعلق بدور مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، يبدو أن ثمة افتقاراً للتفكير المتسق فيما يترتب على طبيعة الولاية المسندة إلى المفوض السامي من آثار بالنسبة لممارسة الهيئات التعاهدية. وفي حين أن هناك إشارات عديدة إلى الحاجة

إلى التعاون، فإن هذه الإشارات لا تجئ ضمن البيئة التي تغيرت بشكل أساسي والتي نشأت عقب نشر التقرير المؤقت. ثالثاً، إن العملية التي يتم بموجبها انتخاب الأعضاء للعمل في الهيئات التعاهدية ليست مرضية وهي تفضي في أحيان ليست بالقليلة إلى تعيين خبراء غير مناسبين. يضاف إلى ذلك أن اجتماعات رؤساء الهيئات التعاهدية تمثل قناة للاتصال يحتمل أن تكون مفيدة ولكنها غير مكتملة. ومن بين القضايا التي يتعين النظر فيها مدى التنفيذ الفعلي للتوصيات التي تسفر عنها الاجتماعات. خامساً، من المفيد التفكير في مدى ملاءمة القرار الأولي للجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية بأن تستبعد من نطاق اختصاص المحكمة الجديدة المقترحة الجرائم المحددة بموجب معاهدات حقوق الإنسان من قبيل تلك الجرائم المحددة استناداً إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. كما أن عملية صياغة مشروع النظام الأساسي للمحكمة تثير مشاكل مألوفة تتعلق بتحديد القضايا ذات الصلة بمعاهدات حقوق الإنسان دون الحصول على مدخلات من الهيئات التعاهدية نفسها.

الحواشي

(١) لا تشمل ثلاثة بلدان اشتركت في برنامج عام ١٩٩٤ وكذلك في برنامج عام ١٩٩٥. وقد بلغ مجموع عدد البلدان المشتركة ٣١ بلداً في عام ١٩٩٥.

(٢) لا تشمل ثمانية بلدان اشتركت في برنامج عام ١٩٩٤ أو عام ١٩٩٥ كما اشتركت أيضاً في برنامج عام ١٩٩٦. وبلغ مجموع عدد البلدان المشتركة ٢١ بلداً في عام ١٩٩٦.

(٣) لا تشمل ١٩ بلداً اشتركت في برنامج عام ١٩٩٤ أو ١٩٩٥ أو ١٩٩٦ كما اشتركت في أحد برامج عام ١٩٩٧. وبلغ مجموع عدد البلدان المشتركة ٤٥ بلداً في عام ١٩٩٧.
